

مجلس الأمن

السنة السبعون

مؤقت

الجلسة ٧٤٦٣

الثلاثاء، ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥، الساعة ١٦/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد إبراهيم	(ماليزيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد سافرونكوف
	الأردن	السيد الحمود
	إسبانيا	السيد أويارثون مارتشيسي
	أنغولا	السيد لوكاس
	تشاد	السيد مانغارال
	شيلي	السيد باروس ميليت
	الصين	السيد وانغ من
	فرنسا	السيد بيرتو
	جمهورية فنزويلا البوليفارية	السيد راميريث كارينيو
	ليتوانيا	السيدة مورموكايتي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد رايكروفت
	نيجيريا	السيد أدمو
	نيوزيلندا	السيد فان بوهيمن
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد سيسون

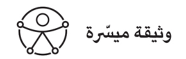
جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

1518018 (A)







افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٣٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج على جدول أعماله.

في البداية، سيدلي السفير رومان أويارثون مارتشيسي ببيان مشترك بالنيابة عن اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات؛ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبعد ذلك البيان المشترك، سيستمع المجلس إلى إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء هذه اللجان الثلاث.

أعطي الكلمة الآن للسفير أويارثون مارتشيسي.

السيد أويارثون مارتشيسي (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): بالنيابة عن رؤساء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٢٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات؛ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، يشرفني أن أبلغ مجلس الأمن باستمرار التعاون بين هذه اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لكل منها، وفقا لطلب المجلس بموجب قراريه ٢٠٨٣ (٢٠١٢) و ١٩٦٣ (٢٠١٠) و ١٨٧٧ (٢٠٠٩) والقرارات السابقة.

لا يزال الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل على أيدي جهات من غير الدول يشكلان تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. ومن أجل التصدي للتهديد الخطير، شدد مجلس الأمن على أهمية التنسيق الوثيق والفعال بين لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ولجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ومنذ المرة الأخيرة التي تلقى فيها المجلس معلومات مستكملة، واصلت اللجان الثلاث تعاونها من أجل الاضطلاع بأنشطتها في مجال نشر المعلومات في إطار ولاية كل منها؛ وعززت تعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية؛ وقامت بزيارات مشتركة وعززت تبادلها للمعلومات ونسقت أنشطتها المتعلقة بالسفر والتخطيط وأنشأت جهة تنسيق مشتركة. وأود أن أقدم معلومات أكثر تفصيلا عن مجالات تعزيز التعاون.

تمثل أنشطة نشر المعلومات والزيارات القطرية أدوات هامة تمكن اللجان الثلاث من الوفاء بولاية كل منها. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، كان هناك تمثيل لأفرقة الخبراء الثلاثة في أكثر من ١٢ حلقة عمل وغيرها من أنشطة النشر؛ وشارك اثنان على الأقل من تلك الأفرقة في اجتماعات إضافية. ومنذ الإحاطة الإعلامية السابقة (انظر S/PV.7331)، واصلت أفرقة الخبراء الثلاثة تعاونها في سياق الزيارات الرسمية إلى الدول الأعضاء. وعلى سبيل المثال، في نيسان/أبريل، شارك فريق الرصد وفريق الخبراء التابعان للجنة القرار ١٥٤٠ في زيارة المتابعة التي قامت بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى أوزبكستان بالنيابة عن تلك اللجنة. وفي أيار/مايو، رافق فريق خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في زيارة محددة إلى إيطاليا جرت بالنيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب. ولا تزال المشاركة في الزيارات القطرية تسهم في تحسين التعاون وتبادل المعلومات

بين أفرقة الخبراء الثلاثة وتكفل نقل الأفرقة لرسالة واحدة إلى الدول الأعضاء وعرض موقف موحد أمامها. وكوسيلة لتعزيز التعاون، واصلت أفرقة الخبراء تنسيق زياراتها القطرية وأنشطة النشر التي تضطلع بها.

ولدى المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ جهة تنسيق مشتركة في منطقة البحر الكاريبي، تعمل مع الدول الأعضاء في المنطقة بغية تعزيز الحوار مع اللجنتين وزيادة فهم أحكام القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ٢١٧٨ (٢٠١٤) والوعي بها.

على المستوى المؤسسي، يشجع ذلك أيضا الدعم المشترك بين الوكالات لمبادرات التنفيذ الوطنية، وينسق تقديم المساعدة التقنية على أساس الاحتياجات الخاصة بكل دولة، ويعتبر آلية إنذار مبكر. وقدم مركز الاتصال تقريرا مرحليا إلى لجنة مكافحة الإرهاب في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

اعتمد مجلس الأمن خلال شهر شباط/فبراير، القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥) لوقف تمويل الإرهابيين من تجارة النفط غير المشروعة. وقدم القرار إسهاما كبيرا في تعزيز الجهود الدولية لمواجهة التهديد الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وجبهة النصرة. ومع ذلك، كان مستوى الإبلاغ حتى الآن غير كاف. ولذلك، تحث اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧، الدول الأعضاء على تقديم تقارير في أقرب وقت ممكن، وفقا للفقرة ٢٩ من القرار، ومواصلة تقديم التقارير وفقا للفقرة ٢.

وفيما يتعلق بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، واصلت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ تعاونهما الوثيق في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لا سيما من خلال تجميد أصول الإرهابيين. وتنبغي الإشارة إلى أن فريق الرصد قد مثل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، في الجلسة العامة الحادية والعشرين التي عقدتها مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في عمان خلال شهر نيسان/أبريل. وكممارسة متكررة، تقدم المديرية وفريق الرصد، تعليقات مشتركة على مشاريع القوانين المتعلقة بالأحكام المتعلقة بالتمويل التي ينص عليها القراران ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بناء على طلب من الدول الأعضاء. وفي هذا السياق، قدمت المديرية وفريق الرصد، تعليقات مشتركة لتنزانيا وأوغندا بشأن مشاريع القوانين الخاصة بكل منها بشأن تنفيذ متطلبات تجميد الأصول التي ينص عليها القراران وتنفيذ التدابير المالية.

إن أفرقة الخبراء الثلاثة هي كلها كيانات تابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، تستمر فرقة العمل في توفير منبر لتعزيز التعاون بين أفرقة الخبراء الثلاثة، ليس فقط فيما بينها، ولكن أيضا بين أكثر من ٣٠ منظمة ووكالة وبرنامجا للأمم المتحدة، تضطلع بمختلف جوانب مكافحة الإرهاب. وقد واصل فريق الرصد والمديرية أيضا الاضطلاع بأدوار قيادية في الأفرقة العاملة التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وشارك فريق خبراء اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ في أعمال الفريق العامل المعني بإدارة قضايا الحدود المتصلة بمكافحة الإرهاب، والفريق العامل المعني بمنع الهجمات بأسلحة الدمار الشامل والتصدي لها. وتعمل اللجان الثلاث في تعاون وثيق بشأن المسائل المتصلة بإدارة الحدود. وترأست المديرية بوصفها رئيسة الفريق العامل المعني بإدارة قضايا الحدود المتصلة بمكافحة الإرهاب التابع لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، اجتماع خبراء فرقة العمل المعنية بالتنفيذ، في ليون خلال شهر أيار/مايو ٢٠١٥. وحضر خبراء فريق الرصد وفريق خبراء اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، الاجتماع وساهموا في مناقشة

النماذج التي وضعها الفريق بالتعاون مع مركز ستيمسون بشأن تنسيق إدارة الحدود. وتضمنت المناقشات التي جرت بين أفرقة الخبراء الثلاثة، المشاركة والتعاون بين أفرقة العمل في المستقبل، فيما يخص إدارة الحدود، بهدف إجراء تنسيق أفضل لأسلوب شامل لمساعدة وكالات إدارة الحدود الوطنية على القيام بواجباتها بشكل أكثر فعالية.

وعملت المديرية أيضا بشكل وثيق مع فريق الرصد على تقديم التعليقات والاقتراحات إلى الفريق العامل المعني بالتصدي لتمويل الإرهاب، فيما يتعلق بمبادرته لبناء القدرات في مجال تجميد الأصول، وفقا للقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١). وستقوم المديرية وفريق الرصد خلال هذا الشهر بتقديم عرض مشترك بشأن تمويل المقاتلين الإرهابيين الأجانب خلال الجلسة العامة التي ستعقدها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

وقد استمر تبادل المعلومات بين أفرقة الخبراء بشكل منتظم. وتطلع المديرية بانتظام الفريقين الآخرين على التقارير الشهرية التي يقدمها المدير التنفيذي إلى لجنة مكافحة الإرهاب، بما في ذلك معلومات عن بعثاتها الأخيرة، وزياراتها القطرية وأنشطتها الخاصة بالمساعدة التقنية. وكمبادرة جديدة، تشاطرت أفرقة العمل الجداول الزمنية لأعمالها وأنشطتها، وبحثت سبل تحسين فعالية وكفاءة الزيارات القطرية وقدرتها على بناء القدرات، بهدف تحسين الكفاءة من حيث التكلفة. ويعد خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ مذكرات تتضمن معلومات عن أنشطة التوعية التي تقوم بها اللجنة وينشرها على موقعها على شبكة الانترنت تطبيقا لمبدأ الشفافية وتبادل المعلومات.

وتعتمد المديرية وفريق الرصد بشكل روتيني على تقارير وتحليلات بعضهما البعض وتستدل بها. على سبيل المثال، في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، تمت الإشارة في تقرير فريق الرصد بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب، إلى تقرير المديرية بشأن التحديات الناجمة عن الملاحقات القضائية المرتبطة بتقديم إرهابيين إلى العدالة، الذي اعتمده مجلس الأمن، بينما استدلت المديرية بعمل فريق الرصد في تقريرها عن المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

وطلب البيان الرئاسي الصادر عن مجلس الأمن في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (S/PRST/2014/23) من المديرية أن تقدم في غضون ١٨٠ يوما تحليلا للفجوات الحاصلة في استخدام الدول الأعضاء للمعلومات المسبقة المتعلقة بالمسافرين، وتقديم توصيات لتوسيع استخدامها. وأجرت المديرية مشاورات عن كثب مع فريق الرصد فيما يخص إعداد هذا التقرير.

وقد حضر فريق الرصد خلال شهر نيسان/أبريل إحاطة إعلامية قدمها خبراء ونظمتها المديرية، بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وتواصل أفرقة الخبراء الثلاثة عقد اجتماعات مشتركة عند الاقتضاء، سواء شارك فيها رؤساء كل فريق أو أفرقة الخبراء، من أجل التحضير لأنشطة التوعية ذات الصلة، وتبادل المعلومات بشأن مواضيع خاصة ببلدان أو مناطق معينة.

إن عمل اللجان الثلاث، عندما يؤخذ ككل، يتيح فرصا للمزيد من التآزر، مما سيكون له عندما يتحقق بشكل كامل، أثر مضاعف على تحقيق النتائج. وينبغي أن يكون من الممكن تحقيق هذه النتائج المحسنة مع احترام استقلالية أفرقة الخبراء المعنية وولاياتها. وعلى أساس التنسيق والتعاون المشترك الحاليين، يلتزم كل من موظفي اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء بتعزيز التعاون في عدد من المجالات. وكما ذكر سابقا، فإن ذلك يشمل على سبيل المثال لا الحصر، عقد اجتماعات بين اللجان الثلاث على مستوى اللجنة و/أو بين البلدان التي تتولى رئاستها، وزيادة المشاركة في الزيارات الميدانية للدول، بناء على طلبها، من أجل تسهيل تنفيذ كل قرار من القرارات،

وتنسيق نهج إقليمي مشترك للانخراط مع الدول الأعضاء ذات أوجه التماثل الجغرافي والسياسي، والتنسيق بشأن المجالات المواضيعية الرئيسية التي تهم جميع اللجان، من أجل الاستفادة من تبادل المعلومات والخبرات والممارسات الفعالة.

وهي تشمل أيضا تحسين التنسيق في تنفيذ المشاريع في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وخاصة من خلال الأفرقة العاملة المواضيعية المختلفة؛ وتنسيق نهج الدول المانحة ومقدمي المساعدة، والتقييم المشترك للنتائج؛ والنظر في إمكانية تطوير حزم المساعدات المشتركة للدول بناء على طلبها وحسب الاقتضاء؛ وتعزيز التفاعل المشترك، وخاصة مع الدول التي لم تقدم تقاريرها، للوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير بموجب القرارات ذات الصلة؛ والتعاون بشأن المدخلات اللازمة لاستعراض التنفيذ الشامل للجنة ١٥٤٠ في عام ٢٠١٦، على النحو المطلوب بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)؛ وتعزيز العمل بين الفريق المعني برصد القاعدة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بشأن التدابير التي يمكن أن تحسن تنفيذ القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥)، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى لمكافحة الإرهاب.

وأود أن أشكركم، سيدي الرئيس، وأعضاء المجلس، على إعطائي الفرصة للإدلاء بهذا البيان المشترك باسم اللجان الثلاث.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير أويارزون مارشيسي على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير غيرارد فان بوهمن.

السيد فان بوهمن (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): خلال إحاطتنا الإعلامية المشتركة للمجلس التي عقدت قبل عام مضى، في أيار/مايو ٢٠١٤ (انظر S/PV.7184)، أشار السفير غاري كوينلان – آنذاك رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات – إلى مسألة الطابع المتغير للتهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة والمنتسبين إليها، ويشمل التكيف المحلي والعولمة والجيل الجديد من قيادات التنظيم. ومنذ ذلك الحين، نشهد ذلك التهديد يتطور بشكل كبير من خلال المكاسب الإقليمية السريعة والأساليب الوحشية التي يتبعها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، المعروف اختصاراً باسم داعش، وكذلك جبهة النصرة، وإن كان بدرجة أقل. ومما زاد الأمر سوءاً وجود المقاتلين الإرهابيين الأجانب والنفوذ المتزايد للمنتسبين إلى تنظيم القاعدة في ليبيا. وسوف أتناول في إحاطتي اليوم كيف تطور تهديد تنظيم القاعدة والمرتبطين بها خلال العام الماضي، فضلاً عن وصف استجابة اللجنة، والطرق التي يمكن للدول الأعضاء أن تتعاون معها من خلالها، وعملها المقبل.

خلال العام الماضي، شهدنا زيادة ملحوظة في استخدام داعش لوسائط الإعلام الرقمية لترويج رسائلها، من أجل إحداث الصدمة والترويع وتجنيد آخرين لخدمة قضيتها. وبالرغم من الدور الذي تؤديه الوسائط الرقمية، ما زال الاتصال الاجتماعي المباشر أيضاً عاملاً رئيسياً في التجنيد. والتكلفة البشرية للهجمات ذات الصلة بتنظيم القاعدة وداعش فادحة ومأساوية، لا في العراق والجمهورية العربية السورية فحسب، ولكن أيضا في أجزاء من نيجيريا وليبيا واليمن وأفغانستان والصومال وما هو أبعد من ذلك. فقد وقع العديد من الهجمات ضد المدنيين الأبرياء، وحتى على أماكن العبادة الدينية، مثل تلك التي وقعت مؤخراً وأسفرت عن مقتل ٢٥ شخصاً أثناء صلاة الجمعة في أحد المساجد في المملكة العربية السعودية. ولئن كان الشعبان في سوريا والعراق هما الأكثر عرضة للخطر، فما من دولة بمنأى عن خطر الإرهاب.

ورداً على التهديد المتطور الذي يشكله تنظيم القاعدة والمرتبطين بها، اتخذ المجلس عدة قرارات لتوسيع نطاق عمل اللجنة وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابعة لها، على سبيل المثال، فيما يتعلق بالنفط والتمويل. وبالإضافة إلى إعداد التقارير بانتظام، قدم فريق الرصد تقارير للجنة بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجبهة النصرة (S/2014/815) وبشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب (S/2015/358). ومن المقرر أيضاً أن يقدم تقريراً للجنة في موعد أقصاه ١٢ تموز/يوليه عن تنفيذ القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥) فيما يتعلق بداعش وعمليات اعتراض النفط، إلى جانب تقديم تقرير بشأن التهديد الذي تتعرض له ليبيا في موعد أقصاه ٢٧ أيلول/سبتمبر. وما فتئ حجم عمل فريق الرصد في ازدياد، مما يشكل تحديات لموارده، ونود أن نثني عليه لتفانيه وحسن عمله.

والتهديد الإرهابي المتنامي أدى إلى زيادة في عدد الأفراد والكيانات المرتبطين بتنظيم القاعدة المدرجين في القوائم. ففي الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٣ إلى أيار/مايو ٢٠١٤، أدرِج ستة أشخاص وكيانات، بينما في الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى أيار/مايو ٢٠١٥، ارتفع ذلك العدد إلى ٤١. وأكثر من نصف العدد المدرج في القوائم يرتبط بمسألة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وكانت هناك زيادة أيضاً في استخدام الدول الأعضاء للاستثناءات من تجميد الأصول، حيث منحت خمسة استثناءات في الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى أيار/مايو ٢٠١٥، مقابل استثناء واحد في الفترة السابقة. ونرحب بإدراج مزيد من الأسماء من قبل الدول الأعضاء. وأود التأكيد على أن القوائم ينبغي أن تكون استراتيجية ومحددة الهدف وقابلة للتنفيذ. نريد أن يكون للعقوبات أثر عملي وأن تركز على استهداف الأفراد والكيانات التي يمكن تعطيلها. ويمكن لفريق الرصد مساعدة الدول الأعضاء في إعداد القوائم وطلبات الاستثناء.

إن قائمة الجزاءات وثيقة حية يجب تحديثها باستمرار، وينبغي أن تكون ذات صلة ونزيهة وشفافة. واللجنة تفعل ذلك من خلال طرق ثلاث. وأول تلك الطرق استعراض القوائم كل ثلاث سنوات، ويتم خلالها التأكد مما إذا كانت القوائم، خاصة تلك التي لم تراجع لمدة ثلاث سنوات، لا تزال ذات صلة وقابلة للتنفيذ. واللجنة بصدد الانتهاء من المراجعة الثلاثية لعام ٢٠١٤، وأود أن أشكر الدول الأعضاء التي قدمت معلومات للاستعراض، لأن الحصول على ردود من جميع الدول الأعضاء التي أدرجت أفراداً وكيانات قد يشكل تحدياً. ونحث الدول الأعضاء كافة على المشاركة مع اللجنة في الاستعراض الثلاثي لعام ٢٠١٥، وهو ما سنشرع فيه عما قريب.

ثانيا، من خلال طلبات الشطب من القائمة التي تقدم إلى مكتب أمين المظالم المستقل من قبل الأفراد والكيانات المدرجين في القوائم. وأمين المظالم يقوم بدور أساسي في ضمان الإنصاف والشفافية في إجراءات اللجنة والتأكد من أن القائمة تعكس بشكل حيوي التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة والمرتبطين بها. وأمين المظالم ما زال يتعامل مع عدد كبير من الحالات ويؤدي دوراً بالغ الأهمية. ومنذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة التي قدمتها اللجنة للمجلس، تم شطب ستة أشخاص وكيانات واستبقيت ثلاثة، بعد أن نظرت اللجنة في التقارير المقدمة من أمين المظالم. وهناك حاليا ١٠ عرائض واردة عن طريق أمين المظالم وهي قيد النظر في مراحل مختلفة. ثالثاً، يقوم فريق الرصد بانتظام بتحديث القائمة بناء على المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء، ونشجعها على إبقاء فريق الرصد على علم.

ولكي تكون الجزاءات فعالة، يجب أن تكون واضحة ومحددة الهدف وقابلة للتنفيذ. وقد اتخذت عدة مبادرات في هذا الصدد. وفي وقت سابق من هذا العام، أصدر الرئيس مذكرة إجرائية توضح متطلبات تقديم التقارير بموجب القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥)، الذي اتخذ في شباط/فبراير بهدف وقف تمويل الإرهابيين من خلال تجارة النفط غير المشروعة. وفي حين أن القرار أسهم بشكل كبير في تعزيز الجهود الدولية لمواجهة التهديد الذي تشكله داعش وجبهة النصرة، فإن مستوى الإبلاغ غير كاف حتى الآن. وبالتالي، تحث اللجنة الدول الأعضاء على تقديم تقاريرها المطلوبة بموجب الفقرة ٢٩ من القرار في أقرب وقت ممكن، وأن تقدم التقارير المطلوبة بموجب الفقرة ١٢ باستمرار. ونتطلع أيضا إلى تقييم فريق الرصد لآثار تلك الإجراءات، وللمقترحات الرامية إلى تحسين تنفيذها. وفي شباط/فبراير، أصدر فريق الرصد أيضا ثلاث ورقات ”تفسير للمصطلحات“ بشأن تدابير الجزاءات، وهي متاحة على الموقع الشبكي للجنة.

كما يجري العمل على توحيد شكل جميع قوائم جزاءات الأمم المتحدة، وتحديث موقع اللجنة على شبكة الإنترنت لجعله أكثر سهولة في الاستخدام. وقد كلفت اللجنة، بمعاونة فريق الرصد، بالنظر في قضايا عدم الامتثال المحتمل لتدابير الجزاءات، وتلقت شكاوى من دول أعضاء. وفي ٢٤ نيسان/أبريل، عقد الرئيس جلسة إحاطة مفتوحة للدول الأعضاء المهتمة تضمنت مناقشة المسائل المتعلقة بالتنفيذ. وإنني أشجع الدول الأعضاء على أن تتشاطر أي استفسارات أو مخاوف مع اللجنة وفريق الرصد. ونحن على استعداد للمساعدة.

وفيما يتعلق بأنشطة اللجنة في المستقبل، فإن فريق الرصد سيقدم التقارير بشأن ليبيا وآثار القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥). وتناقش اللجنة حالياً التوصيات الواردة في تقرير فريق الرصد، ونأمل أن يتم الموفقة عليها عما قريب. وأنا أخطط أيضاً لمواصلة عقد جلسات إحاطة إعلامية مفتوحة ومنتظمة بشأن عمل اللجنة لجميع الدول الأعضاء المهتمة.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة اليوم للإشارة إلى أنه سيكون هناك تغيير في أدوار أمين المظالم وفريق الرصد، وخاصة المنسق. فكلاهما حيوي لعمل اللجنة وقدرة النظام على الاستجابة بفعالية ونزاهة وشفافية للتهديد المتنامي الذي يشكله تنظيم القاعدة والمرتبطين بها. وأود أن أشكر أمين المظالم، السيد كيمبرلي بروست، وفريق الرصد، بما في ذلك منسقه، الكسندر إيفانز، على جهودهم الدؤوبة، متمنياً لهم التوفيق في مساعيهم المقبلة.

ختاما، أود التشديد مرة أخرى على أن لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ تعتمد على التعاون من قبل الدول الأعضاء كي يصبح ممكنا تحديد تنظيم القاعدة والمنتسبين له، علاوة على تنفيذ الجزاءات ومنع حدوث الخسائر المأساوية التي يسببها الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير فان بوهيمن على إحاطته الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن للسفيرة مورموكايتي.

السيدة مورموكايتي (ليتوانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أدلي ببيان موجز باسم لجنة مكافحة الإرهاب لأعطي لمحة عامة عن التطورات في عمل اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

وكما أبلغت المجلس في ٢٩ أيار/مايو (انظر S/PV.7453)، فقد اتخذت اللجنة مجموعة واسعة من الإجراءات للتصدي لخطر المقاتلين الإرهابيين الأجانب – بدعم من المديرية التنفيذية ووفقا لما تنص عليه الفقرة ٢٤ من القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)–. وهي بصدد إنشاء مجموعة من الأدوات الجديدة الرامية إلى تيسير الحوار مع الدول

الأعضاء بشأن تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، فضلا عن السعي إلى تحليل التدابير المحددة ذات الصلة بالقرار ٢١٧٨ (٢٠١٤). وكرست اللجنة جزءا كبيرا من جهودها المبذولة في عام ٢٠١٥ لتحديد الثغرات الرئيسية والممارسات السليمة كي يتسنى وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وقدّمت إلى المجلس ثلاثة تقارير ذات صلة: عن التحديات التي تواجهها محاكمة المقاتلين الإرهابيين الأجانب (S/2015/123)، وعن تنفيذ القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) من قبل بعض الدول الأعضاء المتضررة من أنشطة المقاتلين الإرهابيين الأجانب (S/2015/338)، وعن استخدام المعلومات المسبقة عن المسافرين (S/2015/377). وأود أن أبلغ المجلس اليوم عن السبل التي جعلت بها اللجنة طريقة عملها أكثر فعالية خلال الأشهر الأخيرة كي تتمكن من الاستجابة والتصدي للتحديات الجديدة الملحّة بقدر أكبر من السرعة والفعالية.

وعلى مدى الـ ١٣ عاما من وجودها، تمكنت اللجنة ومديريتها التنفيذية من بناء قاعدة بيانات واسعة للمعلومات والتحليلات المتعلقة بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب في جميع الدول الأعضاء. ومنذ عام ٢٠٠٥، زارت اللجنة أكثر من نصف عدد الدول الأعضاء، فضلا عن زيارة الكثير من الدول الأعضاء أكثر من مرة. ومكّن ذلك اللجنة من رصد التقدم المحرز في تنفيذ تلك التدابير على مر الزمن. وخلال زياراتها الأخيرة، خاصة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، تمكنت اللجنة من مناقشة التدابير ذات الصلة بتنفيذ القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) في سبيل التوصل إلى فهم أفضل للتدابير العملية التي اتخذتها الدول الأعضاء لوقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وقد ثبت أن تلك التقييمات الميدانية، لا سيما في المناطق الأكثر تضررا، مجدية للغاية بالنسبة للجنة في تنفيذ ولايتها.

وتمثّل هدف اللجنة هذا العام في اعتماد تدابير تمكّنها من الاستفادة من هذا المخزون الفريد من الأدلة على وجه الاستعجال والاستجابة بهدف تيسير المساعدة التقنية المستدامة المجدية عند الاقتضاء وحيثما نشأت الحاجة إليها. وهي لا تهدف إلى تقييم أو انتقاد النقائص في أداء الدول الأعضاء، وإنما ترمي إلى وضع خريطة طريق مفصّلة من التدابير الملموسة التي ينبغي أن تتخذها الدول الأعضاء والشركاء الأقربين لمساعدة كليهما على بناء القدرات اللازمة لمقاومة خطر الإرهاب. ومن الضروري أن تتخذ اللجنة تدابير كهذه، وإن كان ذلك بسبب المهام المسندة إليها من قبل المجلس في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢٩ أيار/مايو (S/PRST/2015/11) على الأقل.

تحقيقا لتلك الغاية، اتخذت اللجنة للمرة الأولى نهجا قائما على المخاطر، ويهدف إلى تيسير بناء القدرات بطريقة تلبي الاحتياجات الخاصة لكل من الدول الأعضاء على نحو مناسب. وبسبب التنوع الهائل للدول الأعضاء، من حيث الحجم وعدد السكان وطبيعة التهديدات العديدة التي يشكّلها الإرهابيون لدول أعضاء بعينها، علاوة على نسبية قدرات وضعف الدول الأعضاء في التصدي لتلك التهديدات، فإنه من غير العملي اتباع نهج واحد مناسب للجميع. وينبغي أن تنشئ الدول الأعضاء استجابات لتهديد الإرهاب على أساس شواغلها الأمنية على الصعيد الوطني بدلا من الاعتماد على نموذج ثابت قد لا يكون ذا صلة تذكر بأوضاعها.

وفي السياق ذاته، تواصل اللجنة زيادة جهود التوعية المباشرة المقدمة إلى الدول الأعضاء. فعلى سبيل المثال، عقدتُ هنا في نيويورك اجتماعا في ٤ حزيران/يونيه – بصفتي رئيسة اللجنة، إلى جانب نواب الرئيس والمديرية التنفيذية وخمسة ممثلين من بلدان آسيا الوسطى – شاركت فيه أيضا فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وإدارة الشؤون السياسية. وفي وقت سابق من هذا العام، قمت خلال الفترة من ٢ إلى ٦ شباط/فبراير ببعثة سياسية رفيعة المستوى إلى

مالي والنيجر، جنبا إلى جنب مع المديرية التنفيذية، فضلا عن مشاركة المبعوث الخاص للأمين العام إلى منطقة الساحل، والممثل الخاص لرئيس الاتحاد الأفريقي المعني بالتعاون في مجال مكافحة الإرهاب.

وما فتئت اللجنة تذكّر في جميع مشاركاتها بموقف المجلس الداعي لامتثال سائر التدابير التي تتخذها الدول الأعضاء لمكافحة الإرهاب لجميع التزامات الدول بموجب القانون الدولي، وأنه ينبغي أن تتخذ الدول الأعضاء تلك التدابير وفقا للقانون الدولي، وخاصة القانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين. وتواصل اللجنة أيضا اتخاذ الخطوات اللازمة لإيصال نتائج الحوار مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ومختلف أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى عموم العضوية على نطاق أوسع وبطريقة فعالة. ولذلك فقد زادت عدد الإحاطات الإعلامية المفتوحة، ويتوقع تقديم ثلاث منها في هذا الشهر وحده، يوم الخميس، ١٨ حزيران/يونيه بشأن استخدام المعلومات المسبقة عن المسافرين بالتعاون مع منظمة الطيران المدني الدولي واتحاد النقل الجوي الدولي. وقُدّمت إحاطة إعلامية هذا الصباح عن إدارة الأزمات في أعقاب الهجمات الإرهابية، بمشاركة متكلمين من منظمة حلف شمال الأطلسي والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومنظمة الصحة العالمية. وقُدّمت إحاطة إعلامية أخرى أيضا يوم الجمعة ١٩ حزيران/يونيه بشأن اعتماد البروتوكول الإضافي لاتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع الإرهاب.

وما زالت العلاقات الوثيقة للجنة مع مختلف أصحاب المصلحة تشكّل أحد أهم مكامن قوتها. وبهدف عقد اجتماع معهم لقيادة وضع استجابات متكاملة ومنسقة للعديد من المسائل الهامة، تعمل اللجنة هذا العام على التحضير لعقد جلستين خاصتين، إحداهما بشأن وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب، ومن المقرر عقدها في مدريد الشهر المقبل، وهي أول جلسة تعقد خارج نيويورك منذ عام ٢٠١١، وجلسة ثانية ترمي إلى منع الإرهابيين من استغلال شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي في تجنيد الإرهابيين والتحريض على الأعمال الإرهابية، ومقرر عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر. وفي وقت سابق من هذا العام، أطلقت اللجنة في ١٩ شباط/فبراير، شبكة للبحوث العالمية طورتها المديرية التنفيذية بهدف تعزيز قدرتها التحليلية ومشاركتها مع المؤسسات الفكرية ومؤسسات البحوث الرائدة.

وتدرك اللجنة أن فعاليتها لا تعتمد على العمل المنجز فحسب، بل على الوقت الذي أنجز فيه أيضا. تحقيقا لتلك الغاية، تواصل اللجنة تنفيذ تدابير تمكنها من العمل بسرعة أكبر في الحوار مع الدول الأعضاء، ومن ثم تحسين قدرتها على تلبية احتياجات تلك الدول دون المساس بجودة الحوار أو إهدار فرصة الدول في أن تنظر بعناية في استجاباتها لاتصالات اللجنة. ومن الأمثلة على ذلك أن اللجنة تطلب من مديريتها التنفيذية تقديم لمحة عامة فور عودتها من أي من زيارات المتابعة. وفي غضون العام ٢٠١٥، أبلغت المديرية التنفيذية اللجنة مؤقتا عن زيارات قامت بها إلى عمان وتونس وتركيا وأوزبكستان، في حين تتطلع اللجنة إلى الحوار المجدي الذي تواصل إجراءه مع فرادى الدول الأعضاء. وستواصل اللجنة اتخاذ التدابير اللازمة لضمان نهج عملي يتسم بالاستجابة والدينامية لحوارها مع جميع الدول الأعضاء، بهدف كفالة التنفيذ الفعال للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ٢١٧٨ (٢٠١٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفيرة مورموكايتي على إحاطتها الإعلامية.

وأُعطي الكلمة الآن لأعضاء مجلس الأمن.

السيد راميريث كارينيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشكركم، السيد الرئيس، على

عقد هذه الإحاطة الإعلامية بشأن عمل اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونرحب بالإحاطات الإعلامية المقدمة من السفير جيرارد فان بوهيمن، والسيدة ريموندا مورموكايتي، والسيد رومان أويارثون مارشيسي، بصفتهم رؤساء لهذه الهيئات الفرعية على التوالي. ونود أن نشكرهم على عملهم وقيادتهم. ونحن ممتنون أيضا للسفير رومان أويارثون مارشيسي على إحاطته الإعلامية المشتركة. ونرحب أيضا بتنسيق الجهود بين مختلف الأفرقة الثلاثة.

إن جمهورية فنزويلا البوليفارية على اقتناع تام بأنه يجب أن تتم مكافحة الإرهاب في إطار التعاون الدولي وفي اتساق مع الصكوك الدولية والإقليمية وقواعد القانون الدولي القائمة، وفي احترام كامل لسيادة الدول وحقوق الإنسان والحريات الأساسية. لقد ازدادت أعمال العنف المتطرف التي ترتكبها الجماعات الإرهابية في بلدان أفريقيا والشرق الأوسط حدة. وما زال الإرهاب يشكّل أحد أخطر التهديدات للسلم والأمن الدوليين. وعليه، فإن من الضروري تنفيذ تدابير تحظر تمويل الجماعات الإرهابية والجهات الفاعلة من غير الدول ونقل الأسلحة إليها وتدريب مقاتليها، عملا بقرارات مجلس الأمن وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وتعرب فنزويلا مجددا عن رفضها القاطع للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، لكونه يشكّل انتهاكا صارخا للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويود بلدي أن يعرب مرة أخرى عن شعوره بالقلق إزاء طبيعة الجهات الفاعلة من غير الدول وتصرفاتها. فهي تشكل مصدرا مستمرا للعنف والتهديد وتصبح جماعات إرهابية في معظم الأحيان.

على مجلس الأمن أن يتخذ تدابير قوية لمنع تدريب الجهات الفاعلة من غير الدول وتمويلها وإمدادها بالأسلحة.

كما نأسف لأن القرار ٢٢٢٠ (٢٠١٥) لا يشتمل على حظر واضح على نقل الأسلحة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول. ونحث المجلس على معالجة هذه المسألة.

وفي مكافحة الإرهاب، يجب أن نعمل بحس سياسي عميق. وبخلاف العمليات القتالية ضد هذه العناصر، على المجتمع الدولي التغلب على الأسباب الجذرية للأزمة التي نعاني منها اليوم. إن المأساة الإنسانية في سوريا واليمن وليبيا، من بين أخرى، والأعمال التي تقوم بها جماعة بوكو حرام وتنظيم القاعدة وجبهة النصرة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسورية والجماعات المرتبطة بها تتطلب من المجتمع الدولي توفير استجابات وقائية ومنهجية قوية لمواجهة هذه الظاهرة.

ونعتقد أن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات أداة هامة في مكافحة الإرهاب. ونود أن نؤكد من جديد القلق الذي أعربت عنه اللجنة فيما يتعلق بالقوة العسكرية للجماعات المسلحة وقدراتها فيما تقوم بها من أعمال في سورية والعراق وليبيا واليمن. ونود أن نعرب عن قلقنا إزاء الإجراءات الأحادية الجانب التي اتخذتها بعض البلدان التي تضطلع، على أساس مكافحة الإرهاب، بأعمال غير قانونية تتمثل في عمليات القتل المستهدف والاعتقالات التعسفية والتعذيب والقصف، التي غالبا ما تؤدي إلى وقوع خسائر في صفوف المدنيين وتقع خارج نطاق القانون الدولي. ينبغي مكافحة الإرهاب من منظور تعددية الأطراف وبالتعاون مع الدول المعنية.

ونعتقد أيضا أن من المهم بصفة خاصة تعزيز دور أمين المظالم في تيسير اتباع الإجراءات القانونية الواجبة. ونعتقد أن هذه الآلية ينبغي تعزيزها من أجل تحقيق المزيد من الشفافية. ونشكر السيدة كيمبرلي بروست على الاستقلال والمهنية التي

انتهجتها في الاضطلاع بعملها طوال فترة ولايتها. ونأمل أن يتم قريبا تعيين خلفها.

في الأشهر الأخيرة، ركزت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، بمساعدة المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، على ضمان تنفيذ الأحكام الواردة في القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب وعلى تحديد أفضل الممارسات والثغرات التي تواجه الدول الأعضاء في مكافحة هذه المشكلة. يصل عدد المقاتلين الإرهابيين الأجانب الآن إلى ٠٠٠ ٢٥ فرد، بمن فيهم النساء والشباب، وينتمون إلى ١٠٠ بلد على الأقل. ومما يثبت ذلك التقارير الرئيسية الصادرة عن هذه اللجنة بشأن التحديات المتعلقة بمقاضاة المقاتلين الإرهابيين الأجانب والمراقبة الفعالة لحدود البلدان في مناطق النزاع. يشكل الاجتماع الخاص، الذي ستعقده اللجنة في مدريد في ٢٧ و ٢٨ تموز/يوليه، بشأن كيفية وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب مبادرة إيجابية تسهم في نهج شامل إزاء هذه المشكلة العالمية ونحن نؤيدها تماما.

يمثل القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) علامة بارزة في معالجة ظاهرة الإرهاب وندعو إلى تنفيذه الفعال. وأشجع الدول الأعضاء على اتخاذ سلسلة من الإجراءات القانونية والسياسية، بما يتفق تماما مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، من أجل وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب. كما نرى من الضروري أن تنفذ على نحو كامل القرارات الأخرى ذات الصلة بالموضوع، مثل القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) الذي يحظر تمويل الإرهابيين أو القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) الذي يحظر التحريض على الأعمال الإرهابية. وينبغي أن يكون هناك تقييم للتقدم المحرز هذا العام، الذي يصادف الذكرى العاشرة لاتخاذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) وإنشاء المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠ بشأن التدابير الرامية إلى منع حيازة الأسلحة من جانب الجماعات الإرهابية، تود فنزويلا أن تسترعي انتباه الأعضاء إلى عملية الاستعراض الشامل الجارية التي تهدف إلى تقييم العمل الذي تقوم به هذه الهيئة الفرعية منذ عام ٢٠١١ والتي ينتظر أن تنتهي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وفي هذا الصدد، نود أن نبدي التعليقات والتوصيات التالية. ينبغي إدراك أن المؤتمر الحكومي الدولي الذي سيعقد في حزيران/يونيه ٢٠١٦ بمشاركة الدول الأعضاء في الجمعية العامة عنصر أساسي وينبغي أن تكون نتائجه جزءا من الاستعراض. وفي سياق التطلع إلى عملية الاستعراض وكممارسة عامة، ينبغي للجنة توسيع نطاق أنشطتها التوعوية عبر مقار الهيئات المسؤولة عن نزع السلاح في الأمم المتحدة، وهي نيويورك وجنيف وفيينا.

وكجزء من عملية الاستعراض، ينبغي أن ننظر، على وجه الخصوص، في أعمال اللجنة في مجال المساعدة الدولية ونقل التكنولوجيا. وينبغي دراسة سبل تحسين المواءمة بين البلدان المانحة والمتلقية. ينبغي أن تكون أولويات البلدان التي تطلب المساعدة هي أساس التعاون. وفي هذا الصدد، ذكرت فنزويلا في السنوات السابقة إمكانية عقد مؤتمر دولي لتعزيز تقديم المساعدة الدولية ونقل التكنولوجيا في نطاق اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠. ونحن نؤيد تماما هذه المبادرة ونود أن نعرف ما إذا كانت هذه الفكرة لا تزال قيد النظر.

أخيرا، واعترافا بأهمية القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الجهود الرامية إلى منع حيازة أسلحة الدمار الشامل من جانب الجماعات الإرهابية، ترى فنزويلا أن القضاء على منظومات هذه الأسلحة ومراقبتها، ولا سيما الأسلحة النووية، هو أفضل ضمان للتأكد من أن الجهات الفاعلة من غير الدول لن تتمكن من استخدام أسلحة الدمار تلك. ونأسف لأن المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

الذي عقد في أيار/مايو لم يتمكن من اعتماد وثيقة ختامية بسبب رفض بعض البلدان الوفاء بالالتزامات المتفق عليها في عام ١٩٩٥ فيما يتعلق بعقد مؤتمر بشأن جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل.

السيد أويارثون مارتشيسي (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أتكلم الآن بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبدلا من قراءة التقرير الطويل والمفصل الذي يجري توزيعه في القاعة الآن، سأدلي بموجز قصير يبرز الأفكار الرئيسية في التقرير.

لست بحاجة أن أوضح لأحد مخاطر الانتشار التي نواجهها اليوم. الآن أكثر من أي وقت مضى باتت الجهات الفاعلة من غير الدول والمجموعات الإرهابية على استعداد لاستخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية بل والأسلحة النووية والإذن بممارسة العنف الشديد. يؤثر التهديد العالمي على جميع الدول ويجب علينا الامتثال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). جميع الدول معرضة للتهديد.

لم أشغل رئاسة لجنة القرار ١٥٤٠ منذ فترة طويلة جدا – توليتها منذ ١ كانون الثاني/يناير فقط. ومع ذلك، أود أن أؤكد للمجلس أن فريقي، بالتعاون مع جميع أعضاء مجلس الأمن، حاول بذل ما في وسعه.

أود أن أسلط الضوء على خمسة جوانب ذات صلة بلجنة القرار ١٥٤٠ منذ تقديم التقرير الأخير (انظر S/PV.7319). أولا، فيما يتعلق بنظام تقديم التقارير. هناك حاليا ١٧٤ دولة قدمت تقاريرها. وبعبارة أخرى، قدمت ٩٠ في المائة من الدول الأعضاء تقاريرها الأساسية عن هياكلها المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ومع ذلك، وعلى الرغم من أهمية التقارير الأساسية، من الأهمية بمكان أن تقدم الدول أيضا ما يسمى بالتقارير الإضافية، التي هي طوعية وتتيح لنا الحصول على فكرة أوثق وأكثر واقعية عما يحدث في مجال عدم الانتشار. ومن المهم للغاية أيضا للدول أن تمتثل لخطط العمل الوطنية، وهي طوعية تماما، لكنها ضرورية.

ثانيا، أود أن أشدد على مراكز التنسيق الوطنية، التي ينص عليها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وهي أساسية في عملنا. وجرى توفير دورة تدريبية لمراكز التنسيق الوطنية حتى تتمكن من الاضطلاع على نحو أفضل بمهامها.

ثالثا، نسعى إلى تحسين نظام تقديم المساعدة لتعزيز القدرة الوطنية للدول التي تطلب المساعدة لرفع مستويات الامتثال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونعمل مع المنظمات الإقليمية والدولية لتحقيق هذه الغاية.

ورابعا، فيما يتعلق بالتوعية، من المهم أن تبقي اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ على اتصال مباشر مع الدول الأعضاء. ونعمل كذلك على تشجيع مشاركة الدول التسع عشرة التي لم تقدم بعد تقاريرها المنتظمة. وقد كثفنا الاتصالات مع المنظمات الإقليمية والدولية تحقيقا لهذه الغاية. ومن الأمثلة الجيدة على ذلك الزيارة الأخيرة التي قمت بها إلى فيينا بصفتي رئيس اللجنة ١٥٤٠، حيث التقيت بكبار المسؤولين في الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، من بين وكالات أخرى.

وأخيرا، فيما يتعلق بالشفافية، تكتسي الشفافية والتوعية أهمية بالغة لتنفيذ القرار على نحو فعال. ولذلك، فإن اللجنة تبحث عن أفضل السبل لاستخدام الشبكات الاجتماعية ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من وسائل الاتصال. فعلى سبيل المثال، نقوم الآن بإصدار رسائل فصلية من الرئيس إلى كامل الشبكة ذات الصلة باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠.

وأود الآن أن أتطرق إلى الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأكرر أن النص الكامل لبياني الذي تم توزيعه يتضمن شرحا أكثر تفصيلا.

فأولا، بصفتي رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، أحطت علما مع الاستحسان بالتعليقات والملاحظات الهامة التي أبداها وفد فنزويلا. ترى اللجنة أنه ينبغي للاستعراض الشامل أن يكون بأثر رجعي. ومع ذلك، ينبغي في المقام الأول أن نتطلع إلى المستقبل. وينبغي أن يقوم ذلك على أساس تحليل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بناء على الاستعراض الذي أجري في عام ٢٠٠٩. وينبغي أن يتمثل الهدف في تحسين الفعالية والتنفيذ من جانب الدول الأعضاء. ومن المهم أن نذكر أنه في ٢٨ نيسان/أبريل، وافقت اللجنة على وثيقة طرائق - متاحة على الموقع الشبكي - تقدم تفاصيل عن عملية الاستعراض الشامل. وأود أن أسلط الضوء على بعض النقاط الرئيسية في العملية.

أولا، ستقوم اللجنة بتحليل البيانات الواردة في التقارير المقدمة من الدول وتقديم لمحة عامة عن حالة تنفيذ القرار وأهم اتجاهات التنفيذ منذ عام ٢٠٠٩. وسيسمح لنا هذا التحليل بإدخال تحسينات.

وثانيا، ستنظر اللجنة في دورها في ”المواءمة“ والطلبات، وتقدم المساعدة، مع النظر في السبل التي تكفل تقديم هذه المساعدة على الفور.

وثالثا، كجزء من عملية الاستعراض الشامل، سوف نبحث عن السبل الكفيلة بتحسين تعاون اللجنة مع المنظمات الدولية ذات الصلة بنطاق عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠. وعندما يتعلق الأمر بالمنظمات الإقليمية، ينبغي أن نحدد سبل أفضل لدعمها من أجل إنشاء شبكات منسقين للجنة - من خلال تدشين دورات تدريبية، كما ذكرت في وقت سابق، على سبيل المثال.

وأخيرا، ينبغي للاستعراض أن يركز أيضا على عمل التوعية باستخدام المنشورات ووسائل الاتصال الأخرى في الوقت المناسب. ونحن بصدد إعداد جدول عمل زمني للاستعراض قبل كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، يشمل بطبيعة الحال فرصا للاستماع إلى آراء جميع الدول الأعضاء، فضلا عن إجراء المشاورات مع المنظمات الدولية والمجتمع المدني. وأدعو جميع الدول الأعضاء في المجلس، فضلا عن الدول غير الأعضاء، للإسهام في هذه العملية الهامة.

وفي الختام، أود أن أشكر جميع الذين يقدمون الدعم إلى اللجنة ومكنوها من الاضطلاع ببرنامج عملها، سواء من خلال التبرعات والمساهمات المالية الطوعية - مثل كل من أندورا وجمهورية كوريا وكازاخستان والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية - أو عن طريق منظمات مثل الاتحاد الأوروبي والمؤسسات الخاصة مثل مؤسسة كارنيجي في نيويورك. وأود أيضا أن أتوجه بشكر خاص إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح على دعمه الدائم.

السيد مانغارال (تشاد) (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر السفراء جيرارد فان بوهيمن سفير نيوزيلندا، وريموندا موروموكايته سفيرة ليتوانيا، ورومان أويارثون مارتشيسي سفير إسبانيا - بوصفهم على التوالي رؤساء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، المعنية بتنظيم القاعدة وما يرتبط بها من أفراد وكيانات؛ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بشأن عدم الانتشار - على إحاطاتهم الإعلامية. ونرحب بقيادتهم كرؤساء لتلك اللجان.

وفي حين أنه من الصحيح أن الجميع يهمه وضع حد للإرهاب، فمن الصحيح أيضا أن أفضل سبيل لتحقيق ذلك هو عدم الإسهام فيه. ونرى أنه من أجل القضاء على الإرهاب،

من المهم – من بين أمور أخرى – تسوية النزاعات وتدمير الملاذات الآمنة للإرهابيين وقطع الإمدادات عنهم، ولا سيما فيما يتعلق بالأسلحة والذخيرة. وتدين تشاد – التي شهدت يوم أمس ثلاث هجمات مروعة في عاصمتها – الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وتدعو مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير عاجلة لمكافحة توفير الأسلحة والذخائر بصورة غير مشروعة للجهات الفاعلة من غير الدول، والجماعات الإرهابية على وجه الخصوص.

وفيما يتعلق بالتهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، فإنه آخذ في التنامي بصفة مستمرة. وهناك منظمات، مثل ما يسمى بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، وجبهة النصرة، وجماعة بوكو حرام، وغيرها تغزو مساحات بأكملها من الأراضي. أما تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب المجندين من خلال الإنترنت والشبكات الاجتماعية للذهاب إلى العراق وسوريا وليبيا وغيرها من البلدان فيتخذ بعدا مقلقا للغاية، في حين أن التكلفة البشرية للهجمات التي ارتكبتها هذه الجماعات هائلة. ويرحب العديدون بالإجراءات المتخذة من أجل الحد من التهديد الإرهابي. وفي هذا الصدد، أود أن أرحب باتخاذ القرارات ٢١٦١ (٢٠١٤)، و ٢١٧٠ (٢٠١٤)، و ٢١٧٨ (٢٠١٤)، و ٢١٩٥ (٢٠١٤)، و ٢١٩٩ (٢٠١٥)، و ٢٢١٤ (٢٠١٥)، و ٢٢٢٠ (٢٠١٥). كما أشيد بأن اللجان المعنية قد قدمت تقارير بشأن داعش، وجبهة النصرة، والمقاتلين الإرهابيين الأجانب. ونتطلع إلى صدور التقرير المقبل للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، بشأن ليبيا، حيث أننا نشعر بالقلق بصفة خاصة إزاء وجود الجماعات الإرهابية ذات الصلة بداعش في جنوب البلد، على الحدود المتاخمة لتشاد، وكذلك التهديد الإرهابي في جميع أنحاء منطقة الساحل.

ومن المهم أيضا الاستمرار في إعداد قائمة بالأفراد والكيانات الخاضعة لجزاءات. ويجب أن تواصل اللجنة استكمال هذه القائمة بصورة منتظمة. ومع ذلك، فإننا نشيد باللجنة على استعراضها لعام ٢٠١٤ الذي يجري كل ثلاث سنوات، ونشجع الدول على تقديم معلومات لاستعراض عام ٢٠١٥ الذي يجري كل ثلاث سنوات. ونرحب بالدور الهام الذي تضطلع به أمينة المظالم، السيدة كيمبرلي بروست، وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المعني بتنظيم القاعدة، فضلا عن المنسق، السيد ألكسندر إيفانس. ونشكرهم جميعا على تقاريرهم. ونأمل أن يتم اختيار خلفائهم وتعيينهم مع مراعاة التمثيل الجغرافي على أوسع نطاق ممكن، تمشيا مع المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، ترحب تشاد بالعمل الذي تقوم به اللجنة في التصدي للتهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب. ونحيط علما بالتقارير الثلاثة التي قدمتها اللجنة إلى المجلس خلال هذا العام، ونود أن نوصيها بزيادة التركيز على إدارة الحدود ومراقبتها وتأمينها. ونلاحظ أيضا أنه منذ عام ٢٠٠٥، زارت اللجنة أكثر من نصف الدول الأعضاء. وتعد مثل هذه الزيارات ضرورية لمتابعة تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، ولا سيما القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، و ٢١٧٨ (٢٠١٤). إنها تساعد على تيسير تقديم المساعدة التقنية وتعزيز قدرة الدول على مكافحة التهديد الإرهابي. ولذلك نشجع اللجنة على مواصلة القيام بزيارات قطرية. ومع ذلك، نود أن نقترح تعيين خبراء على الصعيد الوطني أو الإقليمي، إضافة إلى المعينين في نيويورك، لتجنب قيامهم برحلات مكلف للغاية. ونرحب باعتماد اللجنة لنهج قائم على المخاطر بهدف تعزيز القدرات وبنائها استناداً إلى قدرات كل دولة. ونتفق مع رئيس اللجنة في التوصية بضرورة

أن تضع كل دولة استراتيجياتها في مجال مكافحة الإرهاب بحسب مشاكلها الأمنية الخاصة.

وبالإضافة إلى الزيارات القطرية، نشجع أيضا الزيارات الرفيعة المستوى. وفي هذا الصدد، نرحب بالزيارة التي قام بها رئيس اللجنة إلى مالي والنيجر، إلى جانب المدير التنفيذي للجنة، والمبعوث الخاص للأمين العام إلى منطقة الساحل، والممثل الخاص للاتحاد الأفريقي المعني بالتعاون في مجال مكافحة الإرهاب.

وفي المستقبل، سيكون من المستحسن أن يشارك أعضاء اللجنة الذين يطلبون ذلك في هذه البعثات كل في منطقته الجغرافية. ونشجع عقد اجتماعات استثنائية خارج نيويورك، على غرار الاجتماع المقرر عقده في مدريد في تموز/يوليه ٢٠١٥، ونقترح تنظيم اجتماع آخر مماثل في أفريقيا بالتنسيق مع الاتحاد الأفريقي.

وفيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، المعنية بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، نحيط علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وبتقديم اللجنة إلى المجلس استعراضها لهذا التنفيذ لعام ٢٠١٤ وبرنامج عملها لعام ٢٠١٥. ونرحب بجهود الدول الأعضاء في تنفيذ القرار ونشير إلى أن ١٧٤ بلداً، أو ٩٠ في المائة من الدول، قدمت التقارير إلى اللجنة بشأن الخطوات التي اتخذتها في هذا الصدد. وبالإضافة إلى ذلك، تقدّم عدد كبير من الدول بخطط عمل وطنية طوعية من أجل هذا التنفيذ.

غير أنه ما زال يتعين القيام بالكثير لتنفيذ القرار على الصعيد العالمي، وبالتالي فإننا نشجع اللجنة على تعزيز دور مراكز التنسيق الوطنية وتحسين نظامها من أجل تيسير تقديم المساعدة إلى الدول. ونشجع أيضاً تنظيم الزيارات القطرية وحلقات العمل والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية.

ونأمل بأن الاستعراض الشامل لتنفيذ القرار، المتوقع في نهاية عام ٢٠١٦، سيعطي قوة دفع لهذا التنفيذ، ونشير في هذا الصدد إلى أن اللجنة اتفقت فعلاً على أربعة مواضيع لإنتاج الاستعراض وأن خطة العمل قيد الوضع.

وفيما يتعلق بالتعاون والتنسيق بين لجان مجلس الأمن الثلاث المنشأة لمكافحة الإرهاب وأفرقة خبرائها، فمن الضروري أن نكافح معاً الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية وانتشار أسلحة الدمار الشامل من الجهات الفاعلة من غير الدول. ونلاحظ على وجه الخصوص مشاركة أفرقة الخبراء في مختلف حلقات العمل، وأنشطة الاتصال، والزيارات القطرية، والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وتبادل المعلومات منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

ونرحب بإنشاء مركز تنسيق مشترك لمنطقة البحر الكاريبي من قبل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الخبراء الذي يدعم لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والتعاون المتعلق بتمويل الإرهاب وتجميد أصول الإرهابيين بين المديرية التنفيذية وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، بشأن تنظيم القاعدة. وفي هذا الصدد، نرحب بالملاحظات المشتركة الموجهة إلى أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة أثناء إعداد قوانين هذين البلدين في تنفيذ القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ولا سيما فيما يتعلق بتجميد الأصول وتنفيذ التدابير المالية.

وأخيراً، تود تشاد أن تشكر السادة السفراء فان بوهيمن وأويارثون مارتشيسي وموروموكاييتي، وتؤكّد لهم تعاونها مع اللجان التي يترأسونها. ونشجع اللجان الثلاث على تعزيز التعاون والتنسيق فيما بينها. وتهيب تشاد بجميع الدول العمل بحسن نية من أجل مكافحة التطرف العنيف والإرهاب.

السيد لوكاس (أنغولا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، بالنيابة عن الوفد الأنغولي، أود أن أثني على الرئاسة الماليزية للمبادرة إلى عقد هذه الجلسة مع رؤساء الهيئات الفرعية الثلاث التابعة لمجلس الأمن المسؤولة عن مكافحة الإرهاب، والتي نرحب بها.

إن عقد هذا الاجتماع بعد أقل من شهر واحد من المناقشة التي جرت في ٢٩ أيار/مايو بشأن التهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب (انظر S/PV.7453) هو تجسيد لالتزامنا الجماعي بمكافحة التهديد الذي يمثله الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. الإرهاب خطر عالمي. فهو يؤثر على جميع القارات والشعوب. والإرهاب المعاصر هو الناتج الأكثر شراً وخبثاً للعولمة. ونحن ندرك أن الجهود العالمية كتلك التي تقوم بها الأمم المتحدة بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية لازمة دون أدنى شك لمكافحة الإرهاب بصورة أكثر فعالية.

ينتشر الإرهاب على نطاق واسع وخطير لا سيما في قارتنا أفريقيا: جماعة بوكو حرام في نيجيريا وحوض بحيرة تشاد؛ وتنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة إليه في المغرب العربي؛ وجماعة أنصار الشريعة والدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) في ليبيا؛ وحركة الشباب في الصومال؛ والجماعات الإرهابية العديدة التي تؤثر على منطقة الساحل؛ والإرهابيون في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومالي. وقد برزت حالة مثيرة للقلق في أفريقيا، مع تهديد الإرهابيين للسلام والاستقرار في جميع أنحاء القارة.

وكما تم التأكيد في الإحاطة الإعلامية التي قدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، فإن التكلفة البشرية لتنظيم القاعدة وداعش والهجمات الأخرى ذات صلة بالإرهاب هائلة ومأساوية، سواء كانت في الشرق الأوسط أو في أفريقيا أو آسيا الوسطى أو الشرق الأقصى أو في أوروبا. وقد وضع مجلس الأمن تدابير مناسبة للتصدي لهذا التهديد عن طريق توسيع نطاق عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات من خلال الإبلاغ عن النفط وتمويل الإرهاب، وداعش، وجبهة النصرة والمقاتلين الإرهابيين الأجانب.

ومع تنامي الإرهاب، زادت اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) من عدد الأفراد والكيانات التي حددت أنها مرتبطة بتنظيم القاعدة. والملاحظة التي أبداها رئيس اللجنة بأن القوائم ينبغي أن تكون استراتيجية ومحددة الأهداف وقابلة للتنفيذ وينبغي أن يكون لها أثر عملي وتركيز على استهداف أفراد وكيانات يمكن تعطيلها، ملاحظة مناسبة لكفالة فعالية الجزاءات.

لكن الجزاءات لوحدها ليست كافية للنجاح في مكافحة الإرهاب. يجب أن نعزز التعاون العالمي والدولي والإقليمي ودون الإقليمي، ونحصّن القدرات الوطنية على جميع المستويات ونبتكر السبل الخلاقة الكفيلة بإجراء كفاح أيديولوجي لمكافحة التطرف وتغذية نزعة التطرف لدى الشباب، من أجل إدانة الخطر الذي يشكله الإرهاب وعزله وتحقيره والنجاح في دحره.

وفيما يتعلق أيضاً باللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، نتشاطر القلق الذي أعرب عنه رئيس اللجنة بشأن انتهاء ولايتي أمين المظالم ومنسّق فريق الرصد. ونأمل أن يجري استلام المناصب وتسليمها على نحو سلس، بالنظر إلى الدور الحاسم لتلك الولايات في تمكين اللجنة من الاستجابة بفعالية للتهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة إليه.

إننا نشيد بالدور الذي اضطلعت به الأمم المتحدة على الصعيد العالمي، وبقيادتها المتميزة في الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب من خلال قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن هذه المسألة، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. كانت المناقشة المفتوحة الأخيرة على المستوى الوزاري بشأن الإرهاب، وتحديداً بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) الذي اتّخذ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، والخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء والمجتمع الدولي لمنع التهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب، مثالاً مهماً في عمل مجلس الأمن والتعاون الدولي لمكافحة هذا التطور غير المرغوب فيه في الحياة الدولية.

ونشجع وندعم جهود مجلس الأمن الرامية إلى توثيق التعاون والتنسيق فيما بين اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأفرقة الخبراء التابعة لكل منها والوكالات المتخصصة الرئيسية في مكافحة الإرهاب، مثل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وأفرقة الرصد وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

وختاماً، لا يزال الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة من غير الدول يشكلان تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين. وإننا نشجع وندعم جهود مجلس الأمن الرامية إلى تعزيز التعاون والتنسيق الفعال بين اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والإطار الشامل المنشأ لمكافحة الإرهاب.

ونعرب عن تأييدنا للبيان الصحفي بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد رايكروفت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أرحب بهذه الفرصة لاستعراض الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن لمكافحة الإرهاب، وأسلحة الدمار الشامل ونظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة والتنظيمات المنتسبة إليه. وأود أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على النظرة العامة الشاملة التي قدموها للتو، وعلى العمل الشاق الذي يضطلعون به بالنيابة عنا إضافة إلى وظائفهم اليومية التي يمثلون فيها بلدانهم في المجلس.

وكما أظهرت العديد من الفظائع الإرهابية الأخيرة، فإننا نواجه الآن خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين لم يكن ليتصوره أسلافنا عند كتابة ميثاق الأمم المتحدة، قبل ٧٠ عاماً. لقد أثبتت الهجمات كمحاولة الهجوم على السياح في مصر في الأسبوع الماضي أن مواطنينا يمكن استهدافهم الآن أينما كانوا في العالم. تلك التهديدات تزهق الأرواح وتشكل تحديا جوهريا لجهودنا الجماعية للحفاظ على الاستقرار وتعزيز التنمية في جميع أنحاء العالم. إن عمل اللجان الثلاث يشكل جزءا هاما من الاستجابة العالمية. فمعا، يمكننا أن نمنع الأشخاص الذين يشكلون خطرا من السفر إلى الخارج لارتكاب تلك الأعمال البشعة. ويمكننا أن نجمد أصولهم ونوقف تمويلهم للإرهاب، ويمكننا أن نساعد على منعهم من الحصول على المزيد من ترسانة القنابل القذرة والأسلحة الكيميائية الخطيرة. ولذلك، تشكل اللجان الثلاث وخبراء الأمم المتحدة لديها أداة حاسمة الأهمية وموردا للمجلس. وأؤكد مجددا دعم المملكة المتحدة الكامل لعملها. وأود الآن أن أتناول كل لجنة على حدة.

أولا، بالنسبة إلى لجنة مكافحة الإرهاب، برئاسة ريموندا، نرحب بتقديم المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب مؤخرا تقارير بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب ومسائل أخرى. ويساعد ذلك التحليل جميع الدول الأعضاء على فهم المخاطر العالمية التي نواجهها ويعزز إرادتنا الجماعية للعمل العالمي. وكما سمعنا في مناقشة المجلس التي عقدت الشهر الماضي (انظر S/PV.7453) فإن مكافحة طابع المتطرفين هو تحدي رئيسي

أمامنا جميعا. ونرحب بتوسيع اللجنة لنطاق التركيز بشأن تلك المسألة ونثق في أن مكافحة التطرف العنيف ستظل من أولويات اللجنة في المستقبل. ونتطلع إلى إضافة اللجنة لخطة العمل لمنع التطرف العنيف التي أعلنها الأمين العام مؤخرا. ونأمل أن تشمل مقاييس واضحة للنجاح، وأفكار سريعة المردود لبناء القدرات.

ثانيا، وفيما يتعلق باللجنة التي يرأسها السيد جيرار، أود أن أؤكد مجددا الدعم لعمل لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. لا يزال ذلك النظام أداة رئيسية لمجلس الأمن لتعطيل الأنشطة المثيرة للاشمئزاز التي يضطلع بها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجماعات تنظيم القاعدة. ولكن للقيام بذلك، على جميع الدول الوفاء بالتزاماتها بموجب أحكام النظام، ولا بد أن تظل القائمة أكثر مرونة لتشمل التهديدات الناشئة. ولذلك، نشيد بعمل فريق رصد تنظيم القاعدة والتحليل الذي قدمه للمجلس، بما في ذلك أحدث تقاريره المتعمقة بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب (S/2015/358). وقدم هذا التقرير للمجلس فهما قيما للنطاق الهائل لتدفقات الإرهابيين الأجانب: ويقدروا بنحو ٠٠٠ ٢٥ من المقاتلين القادمين من أكثر من نصف أعضاء الأمم المتحدة. كما تقوم الحاجة إلى إجراءات عادلة وواضحة لنظام الجزاءات للحفاظ على القائمة بحيث تكون فعالة وحديثة. وننضم إلى الرئيس في توجيه الشكر للسيدة كيمبرلي بروست، على خدمتها الممتازة كأمينة مظالم. فلقد ساعد عملها على صون شرعية وفعالية تلك الأداة الهامة.

ثالثا، أنتقل إلى عدم الانتشار والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، واللجنة التي يرأسها السيد رومان. إن التهديد المتمثل في حصول الجهات الفاعلة من غير الدول، لا سيما الإرهابيين، على أسلحة الدمار الشامل كابوس لنا جميعا. والتراعات التي نشهدها اليوم والتكنولوجيا المتطورة على نحو سريع التطور تحتم علينا التنفيذ الفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، إذا أردنا تقليص فرصة حدوث ذلك على الإطلاق. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر فريق خبراء القرار ١٥٤٠ ومكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمم المتحدة على عملهم الدؤوب في مساعدة الدول على الالتزام بالقرار. ولكن يجب القيام بالمزيد. ونحث جميع الدول على الاتصال باللجنة لتقديم أو طلب الدعم من أجل التنفيذ على الصعيد الوطني. ونحث الدول الـ ١٩ التي لم تقم بعد بتقديم تقرير التنفيذ الوطني، لنكن واضحين في دعوتنا لهم للقيام بذلك.

كما نتطلع إلى الشروع في العمل الشامل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بقيادة إسبانيا. وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى النظر في كيفية تعزيز عمل اللجنة، بما في ذلك من خلال التنفيذ، والرصد، والمساعدة، والمطابقة والتوعية.

وقد سرني أن أسمع الإحاطة الإعلامية التي قدمت اليوم عن التعاون المتزايد فيما بين هذه الهيئات الفرعية الثلاثة. حينما تكون الموارد محدودة، والأنشطة المشتركة مثل الزيارات القطرية يمكن أن توفر المال وتضيف القيمة. ونرحب بمزيد من تلك الابتكارات في المستقبل.

السيد أدمو (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفراء السيدة مورموكايتي والسيد فان بوهيمن والسيد أويارثون مارتشيسي على إحاطاتهم الإعلامية الثاقبة.

وتلاحظ نيجيريا مع التقدير مجموعة واسعة من الإجراءات التي اتخذتها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب في الأشهر الستة الماضية، بدعم من سائر هيئات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ولا سيما المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وعززت تلك الجهود القدرة الدولية والقدرة على مكافحة آفة الإرهاب. والواقع أن لن تعزز التقارير الثلاثة التي قدمتها اللجنة هذا

العام الجهود الجارية التي تبذلها الدول الأعضاء في تنفيذ القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) فحسب، بل ستساعد على مكافحة الظاهرة المقلقة للمقاتلين الإرهابيين الأجانب.

وتظل نيجيريا ملتزمة التزاما ثابتا بجهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ولهذا أكد الرئيس محمدو بهاري، بصفته رئيسا لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ١٣ حزيران/يونيه التزام نيجيريا بصورة شاملة بالتصدي لآفة الإرهاب العالمي. كما قدم تأكيدات بأن الحملة ضد خطر تمرد بوكو حرام ستجري بما يتفق مع حقوق الإنسان والقانون الإنساني القائمة.

ونرحب بالزيارات القطرية التي تضطلع بها لجنة مكافحة الإرهاب، التي لم تقدم معلومات حيوية فحسب بل كفلت فعالية تقييمات الثغرات. ونحن في الحقيقة نتوقع أنها ستسهم إسهاما كبيرا في أعمال اللجنة. ونتطلع إلى زيارات المتابعة التي اقترحتها اللجنة في تشرين الأول/أكتوبر.

وفيما يتعلق بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، نؤكد مجددا على ضرورة أن تواصل جميع الدول اتخاذ تدابير حازمة وفعالة لمنع انتشار الأسلحة النووية والأسلحة الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها، بما يتفق مع جوهر القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

في إطار سعينا الجماعي لصون السلم والأمن الدوليين، يجب أن نكثف جهودنا لضمان منع الجهات الفاعلة من غير الدول، بمن في ذلك الإرهابيون، من حيازة أسلحة الدمار الشامل. ونعتقد أن هدف عدم الانتشار سيتحقق تدريجيا حينما تقترن طلبات المساعدة بعروض متناسبة. إن قرار اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بتعزيز تعاونها مع اللجان الأخرى، وكذلك مع المنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات دون الإقليمية، سيوطد دون شك إنجاز ولايتها. وسيكون النهج المتعدد الأبعاد، كما يتمثل في التعاون مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، بمثابة وسيلة عملية لتحقيق الهدف المتمثل في القرار.

ونرى أن تقديم التقارير لا يزال عنصرا هاما في عمل اللجنة. وإذ تبدأ استعراضها الشامل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نتوقع اتخاذ خطوات ملموسة لتحقيق الهدف المتمثل في تعزيز عالمية تقديم التقارير الأولى الدول من الدول التي لم تفعل ذلك بعد. إضافة إلى ذلك، نود تشجيع اللجنة على استكشاف أشكال أخرى من المساعدة التي من شأنها أن تكفل تقديم التقارير بموجب القرار. وسيتم التعجيل بذلك من خلال التعاون المستمر بين فريق الخبراء التابع لها ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. ويمكن من خلال المكاتب الإقليمية، مشاركة ومساعدة الدول الأعضاء في تقديم تقاريرها الأولية.

السيد برتو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود بداية أن أشكر سفراء إسبانيا، ونيوزيلندا وليتوانيا على إحاطاتهم الإعلامية وعلى قيادة اللجان التي يترأسوها على التوالي.

لا يزال الإرهاب خطرا داهما للغاية، كما تذكرنا بذلك جميع الهجمات المتكررة التي تحدث الآن.

وأشير على وجه الخصوص إلى الهجمات المروعة التي وقعت في نجامينا بالأمس، ونحن ندينها إدانة قاطعة، ونود أن نؤكد لزملائنا في تشاد على دعمنا الكامل لهم في مواجهة هذا التحدي.

وكما أكد رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، فقد اتسم العام الماضي بتعدد الأزمات ذات الصلة بتنظيم القاعدة والجماعات المنسبة له، وظهور داعش، واستمرار أعمال جماعة بوكو حرام، وانتشار الاتجاه إلى التطرف، الذي تدل عليه ظاهرة المقاتلين الأجانب، والحالة

في ليبيا. ولا تزال اللجنة معبأة على نحو كامل بشأن تلك المواضيع من خلال النظر في تقارير فريق الرصد المنشأ بناء على طلب قرارات مجلس الأمن.

ومع أن درجة التهديد لا تزال عالية للغاية، من الأهمية البالغة بمكان أن قائمة الجزاءات لا تزال تعكس تهديدات الإرهابيين بصورة أفضل. ولذلك نناشد جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مواصلة تقديم طلبات الإدراج في القائمة إلى اللجنة. وفضلا عن ذلك، نناشد أعضاء اللجنة أن يأخذوا مأخذا جديا للغاية الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء التي تلاحظ مزاعم ارتكاب الانتهاكات. فانتهاكات نظام الجزاءات تلحق الضرر بفعالية النظام ونفوذه. وتتحمل اللجنة المسؤولية عن تنفيذ النظام، وهي بالتالي لا يمكنها الاكتفاء بالقول إنها تلقت المعلومات. بل عليها أن تتخذ إجراء. وفرنسا عازمة على العمل من أجل احترام نظام الجزاءات.

ومن أجل أن تكون القائمة موثوقة ولكي تصبح مستكملة فيما يتعلق بالتهديد، يلزم أن تكون آلية الرفع من قائمة الجزاءات آلية فعالة ويجب أن تحترم الحقوق الأساسية للأشخاص المدرجين في القائمة. وفي ذلك الصدد، كان إنشاء القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) لمكتب أمين المظالم في تلك الآلية خطوة غير مسبوقة اتخذها المجلس لتحسين الضمانات الاجرائية. وأود أن أشيد بالأعمال الاستثنائية التي أنجزتها أمينة مظالم لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، السيدة كيمبرلي بروست، التي تمكنت من أن تضفي على هذه الوظيفة الطابع الذي تتطلبه. ونشعر بالأسف العميق لمغادرتها ونتمنى لها كل النجاح في عملها في المستقبل.

وتضطلع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب بمهمة صعبة. وهي إذ تواجه تهديدا متعدد الأوجه، عليها أن تتمكن من تكييف أعمالها من أجل مواصلة إطلاع الدول بأفضل صورة على التهديدات الجديدة. وفي ذلك الصدد، نشيد بكون اللجنة ترصد بشكل وثيق التهديدات الجديدة المتصلة بالإرهاب وتنظم باستمرار اجتماعات علنية من أجل لفت انتباه جميع الدول الأعضاء إلى تلك التهديدات. وفيما يتعلق بمكافحة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، من المفيد على وجه الخصوص أن نرى اللجنة وهي تعمل بشأن مسألة بيانات المسافرين، أي، نظام المعلومات المسبقة عن المسافرين. وعلاوة على ذلك، من الأهمية بمكان أن تواصل اللجنة أعمالها في مكافحة التطرف العنيف ومنعه. وإضافة إلى ذلك، تتحمل اللجنة المسؤولية عن إعادة النظر في الطريقة التي تنفذ بها الدول ليس القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وحده، بل أيضا العديد من القرارات الأخرى – ولا سيما القرارين ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ٢١٧٨ (٢٠١٤).

ومن الأهمية البالغة بمكان أن تقبل الدول الزيارات التي تقوم بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب من أجل مراجعة نظمها لمكافحة الإرهاب. وفي الواقع، يصب ذلك في مصلحة هذه الدول بالذات. لقد استقبلت فرنسا مؤخرا زيارة من المديرية التنفيذية. وهذه الزيارة لم تمكن المديرية التنفيذية من تقييم نظامنا الوطني في هذا المجال فحسب، بل مكنتها أيضا من تحديد الممارسات الجيدة. وفي الأشهر القليلة الماضية، أقرت فرنسا تشريعات جديدة تهدف إلى كبح ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. واستنادا إلى تلك التقييمات، يلزم أن تنفذ الأمم المتحدة برامج للمساعدة التقنية من أجل الدول الأعضاء. ولذلك، نرى أن من الأهمية البالغة بمكان أن تواصل المديرية التنفيذية العمل بشكل وثيق مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى المسؤولة عن مكافحة الإرهاب من جل ضمان تنفيذ مثل هذا النوع من المشاريع.

ولا يزال انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، فضلا عن خطر وقوع هذه الأسلحة في أيدي الجماعات الإرهابية، يمثل خطرا حقيقا على السلام والأمن الدوليين.

وتضطلع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بدور رئيسي في مكافحة ذلك الخطر. وتمر اللجنة بمرحلة محورية مع بدء الاستعراض الشامل للجنة، الذي سيتعين اكتماله بنهاية عام ٢٠١٦. وسيكتسي العام المقبل أهمية مضاعفة لتعزيز الهيكل الدولي لمنع الانتشار، بانعقاد مؤتمر قمة الأمن النووي، واستعدادا للمؤتمر قدمت فرنسا بالفعل اقتراحات.

وأحرز تقدم كبير منذ اتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وترجمت أغلبية ساحقة من الدول الأعضاء بالفعل أحكام القرار إلى تشريعاتها المحلية واتخذت تدابير للحد من مخاطر الانتشار. كما نشيد بالجهود التي بذلتها اللجنة وفريق الخبراء لتسهيل تواصل الدول التي تحتاج إلى المساعدة التقنية مع الدول القادرة على تقديم تلك المساعدة – وهي مسألة ترى فرنسا أنها ذات أهمية خاصة.

ولا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به، وبعد مرور أكثر من ١٠ اعوام على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، هناك العديد من الدروس التي لا يزال يتعين استخلاصها من أجل تحسين أعمالنا الجماعية. ولدينا ثقة بعملية الاستعراض الشامل التي بدأت قبل فترة قصيرة، ونحن اليوم نحتفل بذلك بإصدار بيان صحفي. والهدف هو زيادة فعالية أعمال اللجنة، وبالتالي تكثيف المكافحة الحاسمة لانتشار أسلحة الدمار الشامل.

السيدة سيسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): تود الولايات المتحدة أن تشكر رؤساء اللجان الثلاث، سفراء إسبانيا وليتوانيا ونيوزيلندا، على إحاطاتهم الإعلامية.

وأود أن ابدأ بالإدلاء ببعض الملاحظات بشأن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونهنئ إسبانيا على دورها القيادي الفعال منذ توليها رئاسة اللجنة في كانون الثاني/يناير – ولا سيما تركيزها على التخطيط لإجراء الاستعراض الشامل. وكون ١٧٤ بلدا قدمت تقاريرها الوطنية منذ دخول القرار حيز التنفيذ، في عام ٢٠٠٤، دليل قوي على المسعى العالمي لمنع الجهات من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل واستعمالها. ونعتقد أن جهود اللجنة دفعت الدول إلى اتخاذ تدابير ستؤدي إلى تحسين تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وتنظر الولايات المتحدة إلى رصد مركز التنفيذ باعتباره أكثر مهام اللجنة أهمية، إذ أنه ينشئ أساسا قويا تقوم عليه كل أعمال اللجنة المتبقية وجهودنا الرامية إلى تعزيز التنفيذ الكامل للقرار من خلال جهود تقديم المساعدة الفعالة. وفي ذلك الصدد، نقدر أعمال اللجنة وفريقها للخبراء لتنقيح مصفوفات جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي شارفت على الاكتمال. ونرحب بالاستجابة لجهود اللجنة لزيادة انخراطها المباشر مع الدول، التي نرى أنها أثمرت في زيادة العمليات الجديدة والاضافية لتقديم التقارير الوطنية عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لا سيما في شكل خطط عمل وطنية وممارسات وطنية فعالة.

ومنذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة المقدمة للمجلس بشأن هذا الموضوع (انظر S/PV.7331)، واصلت الولايات المتحدة تعزيز جهودها لمكافحة الانتشار. وبالأخص، مضت الولايات المتحدة قدما نحو المصادقة على أربعة صكوك دولية هامة بشأن منع الانتشار وهي، تحديد، اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، والبرتوكولان الملحقان باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية. ونناشد جميع الدول الأعضاء التعاون مع لجنة ١٥٤٠ لدعم الاستعراض. وفيما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لا تزال الولايات المتحدة ثابته في دعمها للاتفاقية ولتحقيق السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية. وعدم التوصل إلى

وثيقة ختامية توافقية في آخر المؤتمرات الاستعراضية للدول الأطراف في المعاهدة لا يغير تلك الحقيقة المحورية أو الدور الذي ستواصل المعاهدة الاضطلاع به في تعزيز الأمن العالمي.

وإذ أتناول مكافحة الإرهاب، لا بد أن أشدد عل أنه، بالرغم من الضربات الكبيرة التي وجهت إلى قيادة تنظيم القاعدة، فإن التهديدات الإرهابية مستمرة في جميع أرجاء العالم. كما نشعر بقلق عميق حيال تطور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وظهور الجماعات التي أعلنت ولاءها لتنظيم الدولة الإسلامية في ليبيا ومصر ونيجيريا وأفغانستان وأماكن أخرى، وعشرات الآلاف من المقاتلين الإرهابيين الأجانب الذين يؤدون إلى تفاقم النزاعات وبعد ذلك يعودون ليمثلوا تهديدا لبلدانهم الأصلية. وإزاء تلك الخلفية، يكتسي قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) أهمية خاصة لأنه أنشأ إطارا جديدا للعمل القانوني والمتعلق بالسياسة العامة لمكافحة المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

وفي إطار متابعتنا المستمرة، فإننا نتطلع إلى الاجتماع الخاص الرفيع المستوى الذي ستعقده لجنة مكافحة الإرهاب، والاجتماعات التقنية التي ستعقدها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في مدريد في إسبانيا في أواخر شهر تموز/ يوليه. ونتوقع أن تسلط الاجتماعات الضوء على وسائل فعالة لمنع تجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب؛ وتوجيه التهم لهم ومحاكمتهم أو إعادة تأهيلهم؛ وتحسين الرقابة على الحدود وتبادل المعلومات، وزيادة الزخم لتقديم المساعدة التقنية كلما دعت الحاجة لها.

لقد رحبت الولايات المتحدة بالإعلان بأن الأمين العام سيقدم في وقت لاحق هذا العام إلى الجمعية العامة خطة عمل لمنع التطرف العنيف، والتي نأمل أن تكرس الدور الهام الذي يمكن أن تضطلع به الأمم المتحدة في هذا المجال. وحتى تتمكن الأمم المتحدة من مواجهة هذه التهديدات بنجاح، يتعين أن تكون أجزاء مختلفة من منظومة المنظمة قادرة على العمل معا بشكل جيد. كما نرحب بجهود المديرية التنفيذية، الشريك الأقرب لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، والرامية إلى التركيز على ولايتها الأساسية المتمثلة في تقديم تحليلات وتقييمات للثغرات القائمة في بناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب، والقيام بدور ميسر أساسي للقاء الجهات المانحة بالجهات المتلقية. وفي هذا السياق، فإننا نحث المديرية وفريق الرصد على العمل بشكل وثيق مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، التي تضطلع بدور رئيسي في مجال تنسيق الجهود مع ٣٤ كيانا تابعا للأمم المتحدة يعمل في مجال مكافحة الإرهاب، والإنتربول للمساعدة على بناء قدرة الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب.

ويقودني ذلك إلى تناول الدور الهام للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان. ويجب أن يكون تعزيز التنفيذ على رأس أولويات اللجنة. ويتعين علينا منع إرهابيي تنظيم داعش وباقي الإرهابيين من السفر، على الصعيد الدولي، والحصول على الأسلحة وجمع الأموال لتمويل ارتكاب أعمال إرهابية. وكجزء من ذلك، يجب على اللجنة وفريق الرصد التابع لها مواصلة استكشاف سبل التعامل مع حالات عدم الامتثال. ولذلك، يشجعنا استمرارهما في العمل مع الدول على تحديد الحالات التي لا تنفذ فيها الجزاءات. وعندما تنطوي مسألة عدم الامتثال على نقص القدرات، يجب علينا دعم الجهود الرامية إلى تعزيز القدرات القانونية والتقنية للدول الأعضاء. وعندما يكون السبب في عدم الامتثال غياب الإرادة السياسية، يمكن لرئيس اللجنة أن يساعد من خلال إشراك الدول، بشكل شخصي إذا لزم الأمر، عن طريق

إعلامها بجدوى تلك الوسيلة لاستراتيجياتها الوطنية والإقليمية في مجال مكافحة الإرهاب.

بالإضافة إلى ذلك، نود أيضا أن نشكر أمينة المظالم المنتهية ولايتها، كيمبرلي بروست، على خدمتها المتفانية والنشطة والمتميزة طيلة خمس سنوات، ونزاهتها وتأكيدها على الاجراءات القانونية الواجبة. ونحن ممتنون أيضا للعمل المهم الذي قام به فريق الرصد، ونقدر بشكل خاص الجهود المضنية التي بذلها منسقه المنتهية ولايته ألكسندر ايفانز. وقد قام الفريق بعمل رائع فيما يخص توثيق وتحليل التحديات الناجمة عن تنظيم داعش، والمقاتلين الإرهابيين الأجانب، وقدم توصيات قابلة للتنفيذ لمواجهتها.

السيد حمود (الأردن): إسمحوا لي في البداية أن أتقدم بالشكر لسعادة رؤساء اللجان الثلاث، على الإحاطات الإعلامية الوافية التي أدلوا بها، والتي تقدم لنا صورة جلية عن الدور البناء الذي تقوم به هذه اللجان في مجال مكافحة الإرهاب الذي لطالما أرّق أمن وسلام المجتمع الدولي.

ورغم جميع الجهود التي بذلها المجتمع الدولي بما في ذلك من قبل لجان مجلس الأمن الخاصة بمكافحة الإرهاب، فإن خطر الإرهاب وبكل أسف آخذ في التعاظم وشهدنا خلال الأعوام الماضية بروز كيانات منتسبة لتنظيم القاعدة ومنشقة عنه كتنظيم داعش الإرهابي، تتمدد وتسيطر على مساحات شاسعة من الدول مهددة بذلك الأمن والسلم الدوليين، وواضعة جهود المجتمع الدولي والأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب تحت المجهر، ولا بد لنا في مرحلة ما من تقييم هذه الجهود بشكل شفاف ونحدد الاتجاه الذي يجب أن نسير به في المستقبل، ولا يقلل ذلك بالتأكيد من شأن ما تم إنجازه خلال السنوات الماضية، ولكن علينا أن نعي حجم الأخطار غير التقليدية للإرهاب وضرورة اتخاذ جميع الإجراءات الفعالة بموجب الميثاق والقانون الدولي لمواجهة هذه الظاهرة.

وفيما يخص لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، يؤكد الأردن محورية عمل لجنة القاعدة وتفعيل نظام الجزاءات الخاص بها، ودوره في تحجيم خطر الإرهاب المنبثق عن تنظيم القاعدة، علاوة على أهمية التطبيق الكامل لقرارات مجلس الأمن بما فيها القرارات ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢١٩٩ (٢٠١٥)، وفي هذا السياق، نؤكد ضرورة إدراج كل من تنطبق عليه المعايير الواردة في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) مشددين أيضا على أهمية امتثال الدول الكامل لنظام الجزاءات، كما أنوه إلى أهمية إبقاء قائمة الجزاءات محدثة وشفافة وعادلة، من خلال عمليات استعراض أسماء المدرجين على القائمة وطلبات الشطب التي تقدم لمكتب أمينة المظالم، علاوة على تحديث فريق الرصد للقائمة بناء على المعلومات التي ترد من الدول، مما يتطلب تعاونا من جانب تلك الدول. وهنا، لا يفوتني الإعراب عن تقديرنا للدور الهام الذي يقوم به فريق الرصد ومكتب أمينة المظالم.

وبخصوص اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإن نمو القدرات العسكرية للمنظمات الإرهابية وتشعب مصادر تمويلها وسيطرتها على مناطق شاسعة في بعض الدول يجعل خطر استخدامها للأسلحة غير التقليدية خطرا حقيقيا، مما يجعل امتثال الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنفيذ التزاماته مسألة بالغة الأهمية، ونرحب هنا بشروع اللجنة في عملية الاستعراض الشامل لتطبيق القرار، بالنظر إلى ما نعوله على مثل هذا الاستعراض ودوره في استخلاص مدى تطبيق القرار، والفجوات التي تعترض التطبيق الأمثل، مؤكدين أهمية الاستفادة من تلك الخلاصات التحليلية وتفعيل دور اللجنة في تيسير سد تلك الفجوات.

وتقديرا من الأردن لأهمية التطبيق الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) فقد استضفنا في الأردن مطلع الشهر الجاري حلقة عمل إقليمية تناولت مسألة تطبيق القرار بمشاركة ممثلين عن ١٧ دولة عربية و ١١ منظمة دولة وإقليمية، وممثلين عن المجتمع المدني، بالإضافة إلى مشاركة اللجنة وفريق الخبراء في إشارة واضحة لحرص بلدي على دعم عملية المراجعة الشاملة لتطبيق القرار، ومساعدة الدول العربية على التعامل مع التحديات الناجمة عن أنشطة المنظمات الإرهابية وإمكانية حصولها على أسلحة دمار شامل أو تطويرها أو استخدامها.

وفيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تضطلع اللجنة ومديريتها التنفيذية بدور هام في مكافحة تلك الظاهرة، وكان آخره دور المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في سياق مكافحة ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، منوهين في هذا السياق إلى أهمية الاجتماع الخاص الذي ستعقده اللجنة في مدريد في نهاية تموز/يوليه القادم حول تلك الظاهرة. كما نشير إلى ضرورة ألا ينحصر دور اللجنة في تقييم قدرات الدول على تطبيق القرارات ذات الصلة، بل لا بد أن تساعد الدول على تدعيم قدراتها في مكافحة الإرهاب. ونحث المديرية التنفيذية على ابتكار استراتيجية ترمي إلى إحاطة اللجنة ببرنامج المساعدات التي تيسرها المديرية.

كما أود أن أشاركهم في بعض الأفكار بخصوص أعمال تلك اللجان. أولاً، لا بد من التنويه إلى أن مكافحة الإرهاب تتطلب جهداً موحداً مدعوماً بقدرات قوية. فالعديد من الدول التي تعتريها الرغبة في مكافحة الإرهاب وتطبيق نظام جزاءات القاعدة والامتثال الوافي للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ما زالت تعاني من عقبات فيما يتعلق بقدراتها. ونؤكد على ضرورة إيلاء موضوع تيسير المساعدة وسد الفجوات وبناء قدرات الدول حيزاً أوفى في أعمال تلك اللجان، فضلاً عن دورها في تحفيز الدول والمنظمات الدولية المانحة على تقديم المساعدة الفنية والتقنية وغيرها للدول الأخرى، لما في ذلك من منافع متبادلة.

ثانياً، نؤكد على أهمية تعزيز التعاون والتنسيق بين اللجان الثلاث، كما أشار العديد من المتكلمين قبلي، والتي يكمل بعضها بعضاً، ونرحب في هذا الصدد بالخطوات المستقبلية التي تطرق إليها رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ في سياق تعزيز التعاون والتنسيق بين تلك اللجان.

ثالثاً، بالرغم من أن تلك اللجان تملك الأدوات السياسية اللازمة للقيام بالدور المتوخى منها، إلا أنها تفتقر في كثير من الأحيان إلى الموارد المالية اللازمة لتقديم المساعدة، الأمر الذي يتطلب تدعيم قدرات تلك اللجان وأذرعها التنفيذية بالموارد المالية.

رابعاً، على تلك اللجان مد جسور تعاون مستدامة مع الدول الأكثر تضرراً، من خلال تكثيف التواصل مع البعثات الدائمة لتلك الدول، وإنفاذ زيارات بشكل دوري لها، والالتقاء مع سلطات الدول المعنية.

خامساً، لا بد من التنويه إلى ضرورة النظر إلى التحدي الذي يمثله الإرهاب في سياق نهج شمولي. فعلى الرغم من اختلاف مسميات تلك التنظيمات الإرهابية، إلا أنها تتشارك في ذات الفكر الظلامي، وتتحالف مع بعضها البعض على اختلاف أماكن تواجدها، مما يستلزم الانتباه إلى كل تلك التنظيمات.

ختاماً، يؤكد الأردن استمراره في أداء دوره الريادي والمحوري في مكافحة الإرهاب والتصدي له بكل الأدوات المتاحة، وتعميق التعاون مع لجان مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة.

السيد وانغ مين (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكر السفير أويارزون مارشيسي والسفير فون بوهمن والسفيرة

مومو كايتي على إحاطاتهم الإعلامية. لقد بذلت اللجنة المعنية بعدم الانتشار ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ولجنة مكافحة الإرهاب جهوداً بناءة في تنفيذ مهمة كل منها تحت قيادة السفراء الثلاثة، وتعرب لهم الصين عن تقديرها.

يواجه العالم اليوم تحديات جسيمة في مجال مكافحة الإرهاب. فالتراعات الإقليمية توفر أرضاً خصبة للإرهابيين والمنظمات المتطرفة بأشكال جديدة من التكتيكات الإرهابية. والإرهاب هو العدو المشترك للبشرية جمعاء. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعمل معاً وبشكل وثيق لدحره. وفيما يتعلق بما ينبغي عمله بعد ذلك، أود التأكيد على النقاط التالية.

أولاً، ينبغي للعمليات الدولية لمكافحة الإرهاب أن تؤدي دوراً ريادياً كاملاً في إطار الأمم المتحدة ومجلس الأمن، وأن تتبع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وتحترم سيادة الدول المعنية وسلامتها الإقليمية، وأن تبذل جهوداً مكثفة للتوصل إلى توافق في الآراء وتنفيذ تدابير منسقة ومتسقة. وبغض النظر عن الشكل الذي قد يتخذه الإرهاب، أو متى وأين يقع ومن الذي يستهدفه، لا بد لنا من اتخاذ موقف صارم بشأن مكافحته. وينبغي ألا يكون هناك ازدواج في المعايير وألا ينظر إلى الإرهاب على أنه مرتبط بجماعة عرقية أو دين بعينه.

ثانياً، تواجه العملية الدولية لعدم الانتشار حالات جديدة ومعقدة. فالمزيد من الكيانات غير التابعة للدول ينخرط في أنشطة الانتشار. أما من حيث الجهود الدولية لمنع الانتشار، فلا يزال أمامنا طريق طويل. وفي مواجهة التحديات الجديدة، يتعين على المجتمع الدولي تشديد السيطرة على مصدر المشكلة، والقضاء على الأسباب الجذرية لذلك الانتشار واتخاذ نهج متوازن لمعالجة الأمن والتنمية. يجب أن تلتزم البلدان بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بصورة شاملة ومتوازنة لمنع الجهات الفاعلة من غير الدول، وخاصة الإرهابيين، من حيازة أسلحة الدمار الشامل، وينبغي للبلدان تعزيز الأمن الدولي. والصين تأمل، من خلال عملية الاستعراض، أن تستشعر البلدان بالإلحاح لتنفيذ ذلك القرار وتعزيز مكانة اللجنة لتمكينها من القيام بدور أكثر أهمية في التعاون الدولي وتقديم المساعدة وغيرها من المجالات.

ثالثاً، لاحظت الصين أن عدد المقاتلين الإرهابيين الأجانب استمر في الزيادة رغم التدابير الرامية لوقفها. وهؤلاء يلحقون المزيد والمزيد من الأذى، ومشاركتهم تكثف التراعات الإقليمية وتزيد من صعوبة حل المشاكل. ولدى عودة المقاتلين الإرهابيين الأجانب إلى بلدانهم، فإنهم يشكلون تهديداً خطيراً لبلدانهم وأقاليمهم. وينبغي للمجتمع الدولي والمنظمات الدولية ذات الصلة إنشاء قاعدة بيانات لمكافحة الإرهاب في أقرب وقت ممكن لتبادل المعلومات والموارد من أجل تهيئة ظروف مؤاتية لاحتواء تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب عبر الحدود.

رابعاً، ثمة مهمة وتحديات جديدة في معركتنا ضد الإرهاب تتمثل في ضرورة اتخاذ إجراءات صارمة ضد استخدام الإرهابيين لشبكة الإنترنت. ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ تدابير فعالة للرد على استخدام الجماعات الإرهابية للإنترنت لنشر الإرهاب والمحتوى العنيف بالصوت والصورة، وبث الأفكار المتطرفة للتجنيد وتمويل الأعمال الإرهابية والتحريض عليها والتخطيط لها وتنفيذها. وينبغي للدول كافة أن تنفذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة على نحو فعال وأن تشدد نظمها بشأن الإنترنت. ونحن نرحب بخطة لجنة مكافحة الإرهاب لاستضافة اجتماع خاص حول هذا الموضوع في تشرين الثاني/نوفمبر. ونأمل أن يؤدي ذلك الاجتماع إلى ابتكار أفكار وتدابير جديدة.

خامساً، إن الصين ما فتئت تدعو إلى اتخاذ تدابير شاملة بهدف اجتثاث الأسباب الجذرية - حين معالجة الأعراض في المجالات الاقتصادية والمالية والمعلومات والأيديولوجية

– وعلى المجتمع الدولي، في استجابته الفعالة للأشكال والتطورات والتوجهات الجديدة للإرهاب، ينبغي له أيضاً اعتماد تدابير فعالة لمساعدة البلدان في المناطق المعنية على النهوض بتنميتها الاقتصادية – الاجتماعية، والمعالجة السليمة للنزاعات الإقليمية وتعزيز الحوار على قدم المساواة بين الحضارات والأديان والجماعات العرقية المختلفة، بغية القضاء على أسباب الانتكاس وعلى البيئات الخصبة للإرهاب.

إن الصين ترفض الإرهاب بكل أشكاله، وتشارك بشكل فعال في التعاون الدولي لمكافحته والتنفيذ الصارم لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، عقدت الصين ندوة حول تعزيز التعاون الدولي لمنع ومكافحة استخدام الإرهابيين للإنترنت. وفي النصف الثاني من عام ٢٠١٥، تستضيف الصين دورة تدريبية للبلدان الآسيوية، مع التركيز على القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتواصل اتصالاتها الفعالة واتخاذ الترتيبات ذات الصلة. والصين مستعدة للعمل مع أعضاء المجتمع الدولي وبذل جهود بناءة لتعزيز مكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي في جهد مشترك لصون السلم والأمن في العالم.

السيد باروس ميليت (شيلي) (تكلم بالإسبانية): نشكر رؤساء لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، ولجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المعنية بعدم الانتشار على الإحاطات الإعلامية التي قدمها كل منهم.

منذ آخر إحاطة إعلامية مشتركة (انظر S/PV.7184) قدمتها هذه اللجان إلى المجلس في أيار/مايو ٢٠١٤، أرغم ظهور الجماعة الإرهابية التي تطلق على نفسها اسم الدولة الإسلامية في العراق والشام، واتساع نطاق أنشطة جبهة النصرة، علاوة على التحدي الذي يشكّله المقاتلون الإرهابيون الأجانب، المجلس على الاستجابة بعزم لتلك التهديدات. ونرحب بجلسة المجلس (انظر S/PV.7272 المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، التي أدت إلى اعتماد القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) بالإجماع، والذي ينص على تنفيذ سلسلة من التدابير الرامية للتصدي للمقاتلين الإرهابيين الأجانب. ويعتمد نجاح المجتمع الدولي أو فشله في مكافحة هذه الآفة على مدى كفاءة وفعالية التعاون بين جميع أصحاب المصلحة. ونؤيد في ذلك الصدد تأييدا كاملا عمل لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية، ونحن ملتزمون بالمؤتمر الرفيع المستوى المقبل المقرر عقده في مدريد بهدف وقف تجنيد وتدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

ويقتضي الكفاح الفعال ضد الإرهاب توفر الثقة على جميع المستويات، والتي يجب بناؤها عبر تقاسم أفضل الممارسات والمعلومات بهدف تعقّب مصادر تمويل الإرهاب وتفكيكها، مثل الاتجار بالنفط وبيعه بطريقة غير مشروعة، وكذلك الاتجار غير المشروع بالموارد الطبيعية الأخرى، علاوة على تدمير الممتلكات الثقافية والاتجار بها، من بين أمور أخرى.

وفي سياق الاضطلاع بهذه المهمة، ينبغي ألا نغفل احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. ونشدد على الدور الذي أداه مكتب أمين المظالم فيما يتعلق بإدماج الإجراءات القانونية الواجبة في نظام جزاءات لجنة القاعدة، فضلا عن استقلال عمل أمين المظالم. لقد أكدت شيلي مجددا أن وظيفة أمين المظالم ينبغي أن توجد في جميع لجان الجزاءات.

ويجب أن نواصل الاستجابة على وجه السرعة للتحديات الجديدة في ذات الوقت الذي نحافظ فيه على ما أحسنّا إنجازه على سبيل المثال، في لجنة عدم الانتشار، فيما يتعلق بالجهات الفاعلة من غير الدول.

وسيكون الاستعراض الشامل المقرر إجراؤه العام القادم عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عنصرا أساسيا في تحديد التقدم المحرز في ذلك الصدد. ونرى أن هناك مجالا لتحسين

الحوار مع الدول الأعضاء. وعليه، فإن من المهم تحديد أوجه القصور والمجالات التي تتطلب المزيد من الاهتمام.

وأود الإدلاء ببعض الملاحظات قبل أن أختتم بياني.

أولا، نحن نشعر بالقلق إزاء عبء العمل المفرط لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للجنة القاعدة. وبوصفه نتاجا لمختلف القرارات فقد تعيّن على الفريق أن يستثمر موارد بشرية هائلة وساعات عمل طويلة للاستجابة لزيادة الطلب على الوثائق، ما يؤدي إلى صرف انتباهه عن المهمة الأساسية المنوطة به أصلا.

ثانيا، ينبغي زيادة التآزر في أعمال هذه اللجان الثلاث فضلا عن إجراء المزيد من الحوار مع الدول الأعضاء لتيسير التعاون وتقديم المساعدة اللازمة لتعزيز القدرات الوطنية.

وعلاوة على ذلك، نشعر بالقلق أيضا إزاء الأثر المحتمل للاستخدام الواسع النطاق لمصطلح ”الإرهاب“ ولوصف بعض الجهات الدولية الفاعلة الخصوم أو المعارضين السياسيين بأنهم إرهابيين.

وأخيرا، لا يمكن هزيمة الإرهاب والعنف بواسطة الوسائل العسكرية وحدها. وكما لاحظت الرئيسة ميشيل باشيليت في مجلس الأمن (انظر S/PV.7272) فإنه يجب التصدي للأسباب الجذرية للظاهرة. ولا ريب أن تلك مهمة وقائية طويلة الأجل ويجب علينا القيام بها دون تأخير.

السيد سافرونكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): يعرب الاتحاد الروسي عن امتنانه لرؤساء لجان مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب على العمل الفعال الذي أدته خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتسهم التقارير التي أصدرتها تلك الهيئات إسهاما هاما في تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة. ويكتسي ذلك التعاون أهمية خاصة اليوم، بالنظر إلى التنامي غير المسبوق للتهديدات الإرهابية المعاصرة.

لقد أصبح العراق وسوريا بؤرة للنشاط الإرهابي حاليا، حيث ينشط المتطرفون من الدولة الإسلامية في العراق والشام، وجبهة النصرة وغيرهما من الجماعات المرتبطة بتنظيم القاعدة. وترتكب هذه الجماعات أعمالا وحشية وتدنس المواقع الثقافية العريقة وتقوض أسس الدول نفسها. وما يثير القلق أيضا محاولات تنظيم داعش إيجاد موطئ قدم له في أفغانستان وليبيا، حيث ارتكب أفعالا فظيعة سلفا بحق المسيحيين الأقباط المصريين والإثيوبيين.

ونرحب بالجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة القاعدة في ميدان التصدي لظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ويركز القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) على نهج مجلس الأمن في مكافحة هذا الضرب من التهديد. ونحن مقتنعون بأن العامل الرئيسي للقضاء على الإرهاب، بما في ذلك ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، قد يكمن في مكافحة التطرف وانتشار الإيديولوجيات المتطرفة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للحد من استخدام الإرهابيين لنظم المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات الحديثة. ونؤيد توسيع نطاق عمل لجنة مكافحة الإرهاب، فضلا عن عمل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في هذا الميدان وفقا للقرارات المذكورة آنفا.

ويمثّل كبح تمويل داعش وجبهة النصرة بواسطة الاتجار غير المشروع بالنفط والمعادن الثمينة والتحف الثقافية في سوريا والعراق أحد المجالات الهامة للتعاون بين هيئات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وينشئ القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥) آلية واضحة لضمان المساءلة عن تنفيذ أحكامه، غير أن هذه الآلية لا تعمل بكامل طاقتها حاليا، وذلك أمر مثير للقلق البالغ بالنظر إلى الطابع الملح لهذه المشكلة.

ونحث الدول الأعضاء بقوة على الإبلاغ المنتظم عن الخطوات المتخذة لتنفيذ القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥) إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). أولا وقبل كل شيء، فيما يتعلق بحالات المعاملات النفطية غير المشروعة، فنحن على ثقة من أن التقرير المقبل لفريق الرصد التابع للجنة عن تنفيذ القرار سيتضمن مقترحات محددة وواقعية بشأن زيادة فعالية تنفيذ هذا القرار الهام لمجلس الأمن.

ونحث لجنة مكافحة الإرهاب على مواصلة رصد تنفيذ قراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وينبغي إيلاء الأولوية للدول الأكثر عرضة للتهديدات الإرهابية، في جملة أمور، عند التخطيط للزيارات القطرية. ويجب أن نجدد الاستعراضات الشاملة لتنفيذ هذين القرارين.

وينبغي تعزيز قدرة الدول على مكافحة الإرهاب عن طريق تقديم المساعدة التقنية المحددة الأهداف إليها. وبفضل خبرات المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وطرائقها في مجال تنسيق المساعدة التقنية، فضلا عن الثقة التي اكتسبتها من الدول، فقد أصبحت في وضع فريد. ونتوقع أن يكون العمل المشترك بين المديرية التنفيذية ومكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، في مجال المساعدة التقنية فعالا، استنادا إلى أحكام البيان الرئاسي (S/PRST/2013/11) المؤرخ ٢٩ أيار/مايو.

وتعتبر قائمة جزاءات لجنة القرار ١٢٦٧ إحدى أكثر الأدوات فعالية لمكافحة الإرهاب، وينبغي أن تعكس الأخطار الناجمة عن تنظيم القاعدة بشكل سليم. وينبغي أن تكفل مسؤولية أمين المظالم المنصوص عليها في القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) أكبر قدر من الشفافية في عمل اللجنة. ونحن على ثقة بأن الخبير الجديد الذي سيتولى هذا المنصب سيفي بالشروط المهنية المعلن عنها قدر الإمكان، وأنه سيراعي الدقة في تقييم المخاطر المحتملة المرتبطة برفع الأسماء من القوائم، فضلا عن الحرص في الأخذ بآراء الدول المعنية والمتضررة.

وتضطلع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، التي يرأسها الممثل الدائم لإسبانيا، بدور رائد في تنسيق الجهود الدولية في مجال عدم الانتشار. وفي رأينا، إن الهدف الرئيسي لهذه اللجنة وفريق الخبراء لديها هو مواصلة ضمان تحقيق انخفاض في عدد البلدان التي لم تقدم تقاريرها الوطنية الأولى بشأن تنفيذ هذا القرار الهام. ومن العناصر الأخرى الهامة للغاية في عملها، أن تقدم استعراضا شاملا لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونحن نتفق على أن هناك حاجة إلى تحليل تجربة اللجنة في مجال التعاون مع جميع المنظمات المشاركة في العملية، فضلا عن برنامج التوعية للدول والمجتمع المدني. وينبغي أن يكون الغرض من الاستعراض هو تقييم فعالية هذه الأنشطة.

وينبغي أيضا أن نركز الاهتمام على استصواب وجود نهج متباينة إزاء البلدان رهنا بفعالية تنفيذها للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وهناك حاجة أيضا إلى تركيز الاهتمام على من يحتاجون إلى مساعدة حقيقية. وينبغي أن تكون التوصيات محددة الأهداف، وذلك من أجل تمكين المزيد من الفعالية في استخدام موارد لجنة لقرار ١٥٤٠ التي ليست غير محدودة بتاتا.

ونرى أنه من المهم مواصلة تعزيز الاتصالات بين الهيئات الفرعية لمجلس الأمن والآليات والوكالات المتخصصة، وذلك من أجل توسيع نطاق شبكة التعاون في مجال مكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، نلاحظ التعاون بين لجنة مكافحة الإرهاب واللجنتين المنشأتين عملا بالقرارين ١٢٦٧ و ١٥٤٠، والمؤتمر الدولي لرؤساء وكالات إنفاذ القانون والخدمات الأمنية الذي عقدته دائرة الأمن الاتحادي للاتحاد الروسي. ونرحب أيضا بمشاركة المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في اجتماع البنك الدولي عن قاعدة البيانات

الدولية بشأن مكافحة الإرهاب. ونود أن نرى استمرارا لممارسة عقد جلسات إحاطة فيما بين رؤساء تلك المؤتمرات وممثلين لجنة مكافحة الإرهاب.

لقد وضعت الأمم المتحدة إطارا قانونيا دوليا قويا في مجال مكافحة الإرهاب، وأنشأت مجموعة من الأدوات الفعالة، غير أن نجاح التنفيذ لن يكون ممكنا إلا من خلال التعاون المنسق والطوعي بين الدول، بدون تسييس أو معايير مزدوجة أو نهج انتهازية أو تمييز بين إرهابي ”صالح“ و إرهابي ”طالح“. وهذا هو التعاون الذي نصر عليه في الاتحاد الروسي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأدلي الآن ببيان بصفتي ممثل ماليزيا.

أود أن أضم صوتي إلى المتكلمين السابقين في التقدم بالشكر إلى رؤساء الهيئات الفرعية الثلاث على عروضهم الهامة التي قدموها للمجلس. وتؤكد ماليزيا من جديد على التزامها ودعمها لعمل الهيئات الفرعية لمجلس الأمن، بما في ذلك العمل الهام الذي تضطلع به لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) المعنية بتنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ونود أيضا أن نسجل تقديرنا للدور الهام الذي يضطلع به فريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧/١٩٨٩، وفريق الخبراء، وأمينة المظالم، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، والجهات الفاعلة الأخرى على إسهاماتهم الهامة ودعمهم للجان.

إن موقع ماليزيا – الذي يمتد عبر طرق النقل البحري العالمية – ووضعنا باعتبارنا دولة تجارية يتطلب نهجا محددا بوضوح لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ووفاء بالتزاماتها، وضعت ماليزيا الإطار القانوني والسياسي اللازم، النابع من قانون التجارة الاستراتيجية لعام ٢٠١٠. ولضمان فعالية التنفيذ على الصعيد المحلي، أعدت الحكومة برامج توعية على الصعيد الوطني، بما في ذلك مع القطاع الخاص ووكالات إنفاذ القانون. وأسفر هذا النهج عن زيادة الوعي بالالتزامات المتقدمة في مجال عدم الانتشار، فضلا عن ارتفاع مستويات الامتثال من جانب القطاع الخاص. ولذلك، نرى ميزة في أنشطة التوعية الموجهة المماثلة التي تقوم بها لجان مجلس الأمن فيما يتعلق بانتشار أسلحة الدمار الشامل.

كما اتخذت ماليزيا مبادرات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية استكمال الآليات الدولية لعدم الانتشار وتعزيزها. وبصفتها الرئيس الحالي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، استضافت ماليزيا – بالإضافة إلى كندا ونيوزيلندا – اجتماع عام ٢٠١٥ المعقود بين الدورات المتعلق بعدم الانتشار ونزع السلاح في إطار المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وأتاح الاجتماع الذي استغرق يومين – الذي عقد في كوالالمبور في وقت سابق اليوم – فرصة للرابطة وشركائها لمناقشة، في جملة أمور، سبل المضي قدما في أعقاب مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، والآليات الدولية لعدم الانتشار، وبناء القدرات في مجال الحد من التهديد الذي تشكله أسلحة الدمار الشامل.

وفي هذا الصدد، أشعر بالتشجيع إزاء تأكيد رؤساء اللجان الثلاث على التزامهم بتنسيق نهج إقليمية مشتركة مع الأخذ في الاعتبار أوجه التشابه الجغرافية والسياسية. وقد عرضت ماليزيا رسميا تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء الأخرى من خلال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠. وسوف ننظر في هذه الطلبات في مجالات الهياكل الأساسية

القانونية والتنظيمية، والتنفيذ، والموارد للوفاء بأحكام هذين القرارين. وفي هذا الصدد، سنؤيد الجهود الرامية إلى تبسيط آلية المواءمة بين الدول المانحة ومقدمي المساعدة، ضمانا لفعالية تقديم هذه المساعدة.

وفيما يتعلق بعمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧/١٩٨٩، يضم وفد بلدي صوته إلى أصوات الآخرين في شكر السيد ألكسندر إيفانس، منسق فريق الرصد، والفريق ككل على ضخ المزيد من الطاقة والتركيز الموضوعي في عمل اللجنة. ونتمنى للسيد إيفانز كل التوفيق ونتطلع إلى العمل مع خلفه. وشأننا شأن الوفود الأخرى، نحن أيضا نتطلع إلى تلقي تقرير عن تنفيذ القرار ٢١٩٩ (٢٠١٥). ونلاحظ الزيادة في حجم طلبات الإدراج في القائمة والرفع منها الموجهة إلى أمينة المظالم وجهة التنسيق لرفع الأسماء من القائمة. ونرى أن زيادة اللجوء إلى تلك الآليات يشير إلى زيادة الوعي والثقة في آلية الجزاءات.

وبالنظر إلى دور أمينة المظالم في تحقيق التوازن بين شواغل الأمن وحقوق الإنسان، لا تزال ماليزيا ترى أن هناك مجالا لاستكشاف إمكانية توسيع نطاق هذا الدور وهذه الولاية للجان جزاءات أخرى. وفيما يخص ولاية أمينة المظالم، من المهم للمجلس أن يتفق على طريقة المضي قدما في تعيين خلف السيدة بروست.

وإذ تحيط ماليزيا علما بالدعم والتعاون الممتازين اللذين تقدمهما إلى لجنة مكافحة الإرهاب المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، فإنها تثني على التركيز والجهود المتضافرة التي بدأتها اللجنة بغية تنفيذ القرارات ٢١٧٠ (٢٠١٤)، و ٢١٧٨ (٢٠١٤)، و ٢١٩٩ (٢٠١٥)، بشأن منع تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب، بما في ذلك الاجتماع الاستثنائي المقبل في مدريد الذي ستستضيفه إسبانيا. ولا نزال نرى أن تبادل المعلومات – إلى أقصى حد ممكن – عن أعمال لجان الجزاءات يشكل خطوة مهمة نحو بناء الثقة في نظام جزاءات الأمم المتحدة ككل وإشاعة الاطمئنان نحوه. وفي هذا الصدد، فإننا لا نزال نؤيد ممارسة جلسات الإحاطة المفتوحة من جانب رؤساء اللجان.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٥.